

وقفية مكتبة شيخ الإسلام عارف حكمت^(١)

إعداد

د . راشد بن سعد بن راشد القحطاني

(١) حصل عليها الباحث من الدكتور عبدالرحمن بن سليمان المزيني مدير مكتبة الملك عبدالعزيز العامة بالمدينة المنورة .

ملخص البحث :

تتناول هذه الدراسة وثيقة وقف شيخ الإسلام عارف حكمت على مكتبته العامة الموجودة بالمدينة المنورة دراسة وتحقيق . وتشمل الوثيقة على مجموعة من الأعيان الموقوفة مثل بعض العقارات والدكاكين والحدائق إلى غير ذلك من الأوقاف سواء في تركيا أو في المدينة المنورة على ساكنها أفضل الصلاة والسلام . واقتصر الباحث في تناوله للجوانب المختلفة للوثيقة على كل ما يتصل بأعمال المكتبة سواء من حيث تطوير بناء المجموعات وصيانتها ، وكذلك الخدمة المكتبية ، وخدمات المستفيدين كما استعرض الباحث مجموعة البحوث والدراسات التي تناولت وقفية مكتبة شيخ الإسلام من جوانبها المتعددة ، وذلك فيما يتصل بالمكتبة وخدماتها .

المقدمة :

تعد مكتبة عارف حكمت من أقدم و أهم المكتبات في الجزيرة العربية بوجه عام والمملكة العربية السعودية بوجه خاص ويرجع تاريخ إنشائها إلى عام ١٢٧٠هـ و التاريخ منقوشاً في سقف قاعاتها^(١). وقد تعرضت هذه المكتبة إلى بعض النكبات من ذلك أن الحاكم التركي حاول في أيام الحرب العالمية الأولى إرسال مجموعاتها إلى تركيا ، ولكن بعد وصول الكتب إلى دمشق تغيرت دفة الحرب في غير صالح الدولة العثمانية فأعيدت المجموعات إلى المدينة مرة أخرى^(٢) .

كما أن بعض مجموعاتها أخذت منها وظلت في تركيا رغم وجود ما يدل على وقفها من قبل شيخ الإسلام عارف حكمت الحسيني ولقد أراد شيخ الإسلام - رحمه الله - بأن تبقى هذه المكتبة مزدهرة حتى بعد مماته ، رحمه الله ، فوقف عليها أوقافاً في المدينة المنورة وفي تركيا حتى يتم الصرف من ريع تلك الأوقاف على العاملين بالمكتبة وتنمية مجموعاتها^(٣) .

(١) عبدالله مخلص "مكتبة عارف حكمة" - الزهراء ، ج ١٠ ، م ٢ ، شوال ١٣٤٤هـ ، ص ٦٣٦ . (سابق و أن نشر عبدالله مخلصه مقالة في مجلة المقتبس ج ٢ ، مج ٨ وأشار فيها إلى أن تأسيس مكتبة عارف حكمت كان سنة ١٢٦٠هـ ولكننه فمقالته التي اعتمدها الباحث كتاريخ لإنشاء المكتبة بسبب غلط مطبعي من المجلة) الباحث .

(٢) عباس صالح طاشكندى " فهرس وصفي للمجموعات التاريخية من المخطوطات العلمية في مكتبة عارف حكمت " رسالة دكتوراه عرض بمجلة عالم الكتب . - مج ١ ، ع ٢ ، (شوال ١٤٠٠ هـ / أغسطس ١٩٨٠ م) ص ١٥٥ - ١٥٦

(٣) يحيى محمود ساعاتي . وضعية المخطوطات في المملكة العربية السعودية إلى عام ١٤٠٨هـ . - الرياض : مكتبة الملك فهد الوطنية ، ١٤١٤هـ ، ص ٧

وللمكتبة ووقفية ضمنها الواقف معلومات تتعلق بكافة أمورها ، لم تصلنا في نصها التركي ولكن وصلتنا ترجمتها العربية . وهذه الوثيقة وإن لم تصلنا في نصها التركي فقد وصلتنا ترجمتها العربية الموثقة . ومن مظاهر توثيق هذه الترجمة وجود توقيعات عليها .

ولم يسبق لأحد من الباحثين تناول هذه الوثيقة التي نحن بصددنا والتي تتناول وقفية مكتبة شيخ الإسلام عارف حكمت بالمدينة المنورة بالدراسة والتحقيق، رغم أنها تتناول جوانب مضيئة من الحضارة الإسلامية ، وتوضح اهتمام صاحبه بالعلم والعلماء وتوفير أسباب العلم للباحثين .

ولدراسة هذه الوثيقة أهمية بسبب ما تعطي من مؤشرات حول أهمية الوقف الإسلامي ودوره في بنية المكتبة الإسلامية .

وقد ركز الباحث في هذه الدراسة على نشر وتحقيق الوثيقة من خلال الترجمة التي قام بها مصطفى نجات الدين الارضرومي والتي حصل عليها الباحث من مكتبة الملك عبدالعزيز العامة بالمدينة المنورة .

ولكي يطمئن الباحث إلى أن جهده لن يأتي تكراراً لجهود سابقة ، سعى إلى تتبع الدراسات والبحوث التي تعرض فيها أصحابها إلى جانب أو أكثر من ذكر لمكتبة عارف حكمت فوجد أن الذين تحدثوا عنها أشاروا إلى هذه الوثيقة ولكن دون تحليل أو دراسة .

فقد استعرض حمادي التونسي^(١) الوثيقة التي نحن بصددنا مع دراسة مختصرة لها في رسالته للماجستير التي تقدم بها إلى جامعة الملك عبدالعزيز بجدة عام ١٤٠١هـ / ١٩٨١م ؛ فأشار إلى ما ورد فيها من نقاط تخص تنظيم العمل في المكتبة، والأوقات التي تفتح فيها، ورواتب القائمين عليها ... ؛ كما استعرض نقص بنودها والشروط التي دونت فيها إلى غير ذلك ، ولاحظ أن كثيراً منها لم يوضع موضع التنفيذ مع أن كثيراً من الفقهاء نص على " أن شرط الواقف كنص الشارع في النص والدلالة ووجوب العمل إلا لضرورة " ولم يفسر حمادي التونسي تلك الشروط التي لم توضع موضع التنفيذ .

أما عباس طاشكندي في دراسة له بعنوان " مخطوطات الحرمين الشريفين: قطعة من تراثنا الفكري الإسلامي"^(٢) فقد استعرض وثيقة وقف مكتبة عارف حكمت حيث أكد أن هذه المكتبة تعد مثلاً فريداً لأوقاف المكتبات ، إذ أن وثيقة وقفها تعتبر أعظم وثائق وقف المكتبات، وأضاف طاشكندي أن شروط الواقف كانت فريدة في نصوصها ، ولعل هذا يعطينا دلالة على صدق واقفها ، وأن عارف حكمت سبق زمانه ، وقد استوقف عباس طاشكندي أن شيخ الإسلام وقف على مكتبته نسخاً يساعدون طلبة العلم في استنساخ ما يريدون استنساخه وهذا ما يحاكي اليوم آلات النسخ في المكتبات لخدمة طلاب العلم .

- (١) حمادي علي التونسي. المكتبات العامة بالمدينة المنورة ماضيها وحاضرها . - رسالة ماجستير إشراف عباس صالح طاشكندي . - جدة : قسم المكتبات والمعلومات ، كلية الآداب ، جامعة الملك عبدالعزيز ، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م ، ص ١٦
- (٢) عباس صالح طاشكندي . مخطوطات الحرمين الشريفين : قطعة من تراثنا الفكري الإسلامي . مجلة الفيصل .

أما الخطراوي^(١) في تحقيقه لكتاب "شهية النغم في ترجمة شيخ الإسلام عارف الحكم" فقد استعرض بعض من نصوص الوثيقة دون أن يتعرض لوصف الوثيقة وصفاً دبلوماسياً ، وأشار إلى أن تاريخ إنشائها كان سنة ١٢٧٠هـ (١٨٥٢م) ، وكذلك إلى عدد الكتب فيها أنه تجاوز خمسة آلاف كتاب وذكر الأوقاف التي وقفها عليها مؤسسها حيث قال " وقد أوقف عليها مؤسسها كثيراً من البيوت والدكاكين والخانات والبساتين من الأوقاف الثابتة الدائمة الموارد لصيانتها والصرف على موظفيها " ، ثم اقتبس بعض النصوص الواردة في صك الوقفية . ووضح الخطراوي أوقاف المكتبة الموجودة في استنبول وأن مساحتها تصل إلى ٥٥٥٩ ذراعاً مربعاً ، وأن دخلها السنوي لا يقل عن خمسة عشر ألف جنية ذهبي عثماني ؛ وأن هذه المبالغ كانت تصل أيام الدولة العثمانية إلى القائمين على المكتبة بانتظام ، ولكنها توقفت في العهود الأخيرة ولم يعلم أي شيء عن مصيرها . كما أشار الخطراوي إلى ما وقفه شيخ الإسلام بالمدينة المنورة على مكتبته ، وبين أن دخلها المادي لم يكن بذي شأن يذكر . ولم يفسر الخطراوي أي شيء عن مقدار هذا الدخل وأوجه أنفاقه .

وقد عدد الخطراوي الشروط التي حددها عارف حكمت والواردة في صك الوقفية ، و كان منها ما يخص كيفية الانتفاع من محتويات المكتبة ، وطريقة التعامل مع زوارها ومرتاديتها.^(٢)

(١) محمود بن عبدالله الألويسي . عارف حكمت حياته ومآثره أو " شهية النغم في ترجمة شيخ الإسلام عارف الحكم " تحقيق وتعليق محمد العيد الخطراوي . - دمشق : مؤسسة علوم القرآن ، المدينة المنورة : مكتبة دار التراث ، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م ، ص ٣٧

(٢) شهية النغم ص ٣١-٣٩

وأحتوى مقال للدكتور عبدالله عسيلان على تعريف بشيخ الإسلام وضح فيه أنه " أمضى خمسة وسبعون عاماً حافلة بالحركة والعلم ... ومجالسة الكتب ... فما أن يسمع بكتاب إلا ويبادر باستنساخه أو بشرائه ، حتى اجتمع لديه عدد ضخم من روائع الفكر العربي والإسلامي ... (١)

وكتب سهيل صابان عن ثلاث مقالات تتناول المكتبات في الحجاز نشرت في مجلتين تركيتين ، في الفترة من ١٣٨٩هـ إلى ١٤٠٨هـ . واحتوت على معلومات مهمة عن المكتبات في الحجاز في العهد العثماني ، ولاسيما مكتبة شيخ الإسلام عارف حكمت بالمدينة المنورة ، التي وقف عليها صاحبها أوقافاً لا يحوجها إلى الاستعانة بالغير سواء في تنمية مجموعاتها ، أو في ترميم وصيانة مقتنياتها ، أو حتى دفع رواتب العاملين فيها ، الأمر الذي تحتاجه المكتبات بصفة مستمرة .

وكانت المقالة الأولى قد نشرت في مجلة " الحضارة الإسلامية " باستتبول مج ١٢ ، ١٩٦٨ م . - ص ١٦ - ١٩ . و تناولت نشأة مكتبة عارف حكمت ، وموقعها ومساحتها ، وأثاثها ، ومكانتها بين مكتبات المدينة المنورة ، حيث أشار كاتب المقال مصطفى بلکہ بأن مكتبة عارف حكمت تكمن أهميتها في محتوياتها من المخطوطات وليس فيما تحويه من الكتب المطبوعة ، حيث تمتلئ الرفوف بالمخطوطات النادرة التي كتب أكثرها بأيدي مؤلفيها ويشير مصطفى بلکہ أنه حصل على ثلاث وثائق قيمة كتبت بيد صاحبها عارف حكمت ، أورد بعض فقرات منها والخاصة بالمصاحف والكتب وإعارتها من المكتبة ومواعيد فتح المكتبة والعاملون بالمكتبة وتوزيع الأدوار عليهم ... ولكن لا توجد دراسة وثائقية حول هذه النصوص ولا تعليق عليها .

(١) عبدالله عسيلان . مكتبة شيخ الإسلام في المدينة وذخائرها المخطوطة . العرب ، س ٣ ، ج

١ ، ١٣٨٨هـ / ١٩٦٨ م . - ص ٢٤٣ - ٢٤٦ .

أما المقالة الثانية فتناولت مكتبات الحجاز لمؤلفها مصطفى فايدا ، ونشرت في "مجلة كلية الإلهيات" بجامعة أنقرة .- مج ١٧ ، ١٩٦٩ م .- ص ٣٠٥-٣٠٨ .
وتناول فيها المؤلف :

- ١ - مكتبة شيخ الإسلام عارف حكمت .
- ٢ - مكتبة المحمودية .
- ٣ - مكتبة الحرم النبوي الشريف .
- ٤ - المكتبة العامة .

ويهمنا هنا مكتبة عارف حكمت حيث أشار إلى موقعها من الحرم ، وتاريخ إنشائها ومساحتها وأشار في عجالة قصيرة إلى وقفيتها وشروطها والأوقاف المرتبطة بالمكتبة في تركيا فقط ، دون الإشارة إلى أوقاف المدينة المنورة التي نص عليها الواقف في وقفيته .

أما الدراسة الثالثة لمؤلفها إسماعيل جراح أوغلو التي نشرت في " مجلة كلية الإلهيات " بجامعة أنقرة مج ٣٠ ، ١٩٨٨ م .- ص ١١١ - ١٢٩ . فتناولت تاريخ المكتبة ، وأنها مدار افتخار المدينة المنورة منذ إنشائها، حيث توجد فيها كثير من المخطوطات النادرة التي تضم مختلف العلوم والمعارف باللغات التركية والفارسية والعربية يتجاوز عددها الخمسة آلاف كتاب .

ويرى الباحث أن هذه الدراسة لم تقدم جديداً بالنسبة لوقفية المكتبة التي نحن بصدها حيث أعتمد على مقدمة التحقيق لكتاب شهي النغم تحقيق محمد عيد الخطراوي اعتماداً كبيراً في تناوله نص الوقفية حيث كثيراً ما يستشهد بالخطراوي في كل صفحة تناول فيها الوقفية ، مما يدل على أنه لم يطلع على النص الأصلي .

الدراسة التحليلية للوثيقة:

شكل الوثيقة :

كُتِبَ نص الوثيقة باللغة التركية واحتوى على معلومات تخص العمل في المكتبة ومواردها المالية التي تتركز على مجموعة من الأشياء الثمينة التي يفترض استثمارها لصالح استمرارية المكتبة ، وقد نقل النص إلى اللغة العربية مصطفى نجات الدين الارضرومي^(١) ويقع النص المترجم في ثلاث وعشرون صفحة وفي كل صفحة ثلاثون سطر وكُتِبَ النص بخط الرقعة .

موضوع الوثيقة :

تتناول هذه الوثيقة وافية شيخ الإسلام عارف حكمت على مكتبته بالمدينة المنورة وتناول شيخ الإسلام في هذه الوثيقة عدة محاور أساس تؤكد على سداد بصيرته وبعد نظره ، وحكمته في تصريف ممتلكاته .

المحور الأول : تناول بعد المقدمة حجية الوقف ، والموقوفات من المصاحف والكتب وعددها وطريقة ملكيتها ، وكذلك الأبنية والأشجار وغيرها (س ٦٥ - ١٦٢) .

المحور الثاني : التصرف في ريع الوقف .

المحور الثالث : شروط استخدام الكتب الموقوفة (س ٢٢٣ - ٢٣٩) .

المحور الرابع : تعيين حفاظ الكتب (أمناء المكتبة حالياً) والمستخدمين ودور كل منهم مع تحديد رواتبهم (س ٢٤٠ - ٣٢٩) .

المحور الخامس : شروط عامة والشهود (س ٣٣٠ - ٤٣٦) .

هذا وسوف يتناول الباحث كل محور من هذه المحاور بالدراسة والتحليل

والتعليق كل ما أمكن ذلك .

يعود تاريخ هذه الوثيقة إلى أواخر عصر الدولة العثمانية .

(١) لم أعثر له على ترجمة .

وتبدأ بما يؤكد على الوقف . فقد جاء ذكره هكذا " أني وقفتم وفقاً صحيحاً
شرعياً مؤبداً، وحبساً صريحاً مرعياً مخلداً ... " (سطر ٦٥ - ٦٦)
أما المتصرف فهو الواقف شيخ الإسلام عارف حكمت ، وقد عرف في الوثيقة
بذكر ألقابه ووظيفته والدعاء له . ثم نجد المتصرف فيه وهو ما حبسه الواقف من
كتب ومصاحف لطلبة العلم ، وما وقفه عليها من عقارات وأشجار وخلافه في
استنبول أو في المدينة المنورة ليصرف من ريعها على المكتبة وصيانة كتبها ورواتب
لحفاظها ومستخدميها وخلافه كما جاء في الوثيقة .

واستطرد في بيان مجموعات الكتب التي تم وقفها على هذه المكتبة بدءاً بستة
عشر مصحفاً شريفاً وخمسة آلاف كتاب وحرص على أن يبين مصدر هذه
المجموعات التي اشترت بالبيع الصحيح وأكد ملكيته لها وسجل بياناتها ووصف أنواع
خطوطها وإعداد أوراقها ومكوناتها وهي محاولة مبدئية لفهرسة هذه المجموعات كما
أشار أيضاً إلى علامة تأكيد الملكية وهو الختم الخاص بالوقفية كما أشار أيضاً إلى
تسجيل هذه المجموعات في سجل مختوم كما هو الحال في سجل الرصيد الخاص
بالمكتبات الحديثة (سطر ٦٦ - ٧٠) .

ثم انتقل بعد ذلك إلى وصف الخزانة التي خصصها لمجموعة الكتب وأشار إلى
طريقة تملك هذه الخزانة كما بين موقعها بالمدينة المنورة و حدد حدودها ثم أشار بعد
ذلك إلى العقارات التي وقفها للإئفاق من ريعها على المكتبة بدءاً بمقر المكتبة نفسها
والمنزل الذي يقع فيه هذا المقر وأشار أيضاً إلى طريقة تملكه لهذا المنزل و حدد
حدوده أيضاً . ثم انتقل بعد ذلك إلى الممتلكات الأخرى التي وقفها لينفق من ريعها
على المكتبة التي تتراوح ما بين أشجار الزيتون والكروم والمباني والعقارات .
كما أشار أيضاً إلى الكيفية التي آلت بها ملكية هذه الحدائق والمباني إليه .

ويعد أن أكد ملكه لهذا الممتلكات حدد شروط هذا الوقف وموارده ومصارف هذا المورد وتشمل هذه المصارف المحافظة على هذه المصاحف والكتب وتعمير الحدائق والبساتين وإصلاحها وفصل بعد ذلك في كيفية التصرف في إيجارات المحلات وبيان هذه الحصيلة .

وحددت الوثيقة موقع المكتبة والأرض التي بُنيت عليها لتكون خزانة لكتب الواقف كما أوقف الحجرات التي من مشتملات المكتبة ، كما أوقف المنزل الذي جميع أنقاضه وأبنيته في حيطة ملك الواقف المتصل بالمكتبة باجرة سنوية مقدارها مائة قرش سنوياً لوقف الحرم النبوي الشريف . (س ٧١ - ٨١) وأوقف جملة من أشجار الزيتون والكروم الموقوفة على المكتبة الواقعة في محل حزمئر . كما أوقف جملة من أشجار الزيتون والتوت والكروم الكائنة في الحديقة الواقعة في محل بالبخورية ، ومجموعة أخرى من هذه الأشجار الكائنة في الحديقة الواقعة في محل أجيمق إيجي في داخل قرية انكوريك (س ٨١-٩٥) .

كما أوقف الخان الذي اشتمل على أربع غرف وواحد إسطل كبير ، وواحد فرن ، وواحد دكان بقالة ، وواحد دكان حلاقة ، والصوندرمة والممشى (٩٦-٩٧) . وأوقف أيضا جملة أبنية وفرن كبير وبئر ماء وسائر المشتملات المتصلة بالخان المذكور ، ووقف قطعة أرض واحدة وبستان كبير مع أشجاره المثمرة ومع آباره (٩٨ - ١٠٢) .

كما بين الواقف أنه بنى وأنشأ وغرس كل هذه الأبنية والبساتين من ماله الخاص وكانت ملكه وتحت تصرفه (س ١٠٣ - ١٠٤) .

ويتبين من الوثيقة إن شيخ الإسلام أوقف أبنية واحد باب منزل وتحت دكان ومطبخ وبئر ماء واثنين باب زقاق وكانت تحت ملكه وتصرفه (س ١١٦-١١٨) .

وكذلك أوقف أبنية واحد باب منزل يشتمل على أربع غرف والمنافع ، إضافة إلى بئر ماء وإسطبل ومخزن وحديقة مع أشجار مثمرة وغير مثمرة (١٢٤-١٢٧). كما أوقف أبنية واحد باب منزل يشتمل على غرفتين علويتين وغرفة بالدور الأرضي ومطبخ ومنزل وحديقة ذات أشجار مثمرة وغير مثمرة كانت تحت ملكه الصريح . كذلك أوقف حماماً يسمى " حمام يكتا " حيث أنشأه الواقف وبناءه من ماله الخاص . وأوقف أيضاً ثمانية أبواب دكاكين ذات قباب متصلة مع بعضها وعليها غرفة واحدة وحدد النشاط الذي ينبغي أن يؤديه كل دكان ، حيث حدد واحد دكان القصاب ، وآخر للخضراوات ، وواحد للبقالة، ودكان رابع للعطارة ، وأربعة أخرى وقد بناها جميعها لنفسه ومن ماله الخاص بأذن المتولي (س ١٢٨ - ١٥١) وقد حدد الواقف حدود كل عقار وحديقة وارض بالوثيقة مع ما يستحق للوقف والحبس وينبغي له من التوابع سواء حرر أو لم يحرر .

وحدد الواقف طبيعة الوقف بأنه وفقاً صحيحاً شرعياً مؤبداً ، وأنه حسبة لله الفرد الصمد ، وطلباً لمرضاة المالك الأحد (س ١٦٣ - ١٦٣) .

واختار الواقف وعين شرائط هذا الوقف و إيراده ومصارفه ووظائفه (س ١٦٦ - ١٦٧) . كما فصل الواقف وبين ذلك بالوثيقة (س ١٦٨ - ٢٢٢) .

كما اشترط الواقف في إطار تنظيم العمل بالمكتبة :

أولاً : أن لا يخرج عن المكتبة المذكورة أي شئ من المصاحف الشريفة وكذلك الكتب ... ولا يعار شئ منها لأي فرد كان ، بل يخص ويحصر الانتفاع بالمكتبة (س ٢٣٣ - ٢٣٩) .

ثانياً : أن يعين أربعة أشخاص حفاظاً للكتب من العلماء الصالحين ... ممدوحى الخصال ... كذلك حددت الوثيقة مواعيد فتح وإغلاق المكتبة ، والحفاظ على الكتب والقيام بالخدمة من قبل الحفاظ (س ٢٤٠ - ٢٦٣) .

ثالثاً : حددت الوثيقة راتب شهري لكل حافظ من حفاظ الكتب بشرط رعايتهم للشروط المحررة (س ٢٦٤ - ٢٧٢) .

رابعاً : حددت الوثيقة بعض الخصائص التي ينبغي أن يتمتع بها حفاظ الكتب بأن يكونوا أشخاص مستقيمين و أمناء مقتنعين بهذه الخدمة (س ٢٧٣ - ٢٩٤) .

خامساً : اشترط الواقف تعيين رجل مقيم ومجد للخدمة بواباً و فراشاً وسقاً للمكتبة وحدد راتبه الشهري بمقدار أربعة ريالات (س ٣٠١ - ٣٠٢) .

كما اشترط تعيين مصطفى أغا مديراً للمكتبة ويعطى شهرياً ثمان ريالات فرانسوية عيناً أما في شهر رمضان المبارك فيعطى في كل سنة اثنا عشر ريالاً فرنسويًا عيناً . وقد اشترط الواقف على أن يؤدي مصطفى أغا مدير المكتبة وظيفة النظارة على حفاظ الكتب لأداء الخدمة (س ٣٠٣ - ٣٠٦) ويرى الباحث في هذا الشرط بعد نظر الواقف من الناحية التنظيمية والإدارية للمكتبة ، وحرصه على أداء الخدمة المكتبية على أحسن وجه .

سادساً : ومن الشروط أن تعمر وتجدد المكتبة لدى الحاجة برأي المتولي (س ٣٠٧ - ٣٠٨) ويلاحظ هنا اهتمام الواقف بعملية الصيانة والترميم لمبنى المكتبة عند الضرورة إذا ما رأى مدير المكتبة ذلك مهماً .

سابعاً : أما من حيث المحافظة على مقتنيات المكتبة من حيث عددها وصيانتها ، فقد اشترط الواقف : عمل جرد للكتب الموقوفة مرة كل ثلاث سنوات بأشراف قاضي المدينة المنورة وذلك في شهر محرم الحرام . وأن يتم هذا الجرد - في حضور حفاظ المكتبة وخدامها - بمطابقة الكتب على دفتر تسجيل الكتب المخصوص مع ترميم الكتب الرسائل المخرقة والمهترئة عند الضرورة وحددت الوقفية مبلغ عشرون ريالاً لإطعام الطعام أيام الجرد ، وخمسة وعشرون ريالاً للقاضي الذي يشرف على هذه العملية (س ٣١٠ - ٣٢١) .

ثامناً : هناك بعض الشروط التي ليس لها علاقة بالمكتبة ولا بمجموعاتها ولا بالخدمة المكتبية ويصرف عليها من غلة وقف الشيخ عارف حكمت المذكور مثل : قراءة منقبة الولادة النبوية الشريفة في بداية شهر ربيع الأول من كل سنة، على أن يشتري بمبلغ خمسين ريالاً من العود وماء الورد والحلاوة ؛ لتبخير المجلس وإعطاء الحاضرين (س ٣٠٩ - ٣١١) .

إلا أن الوثيقة لم تحدد المكان الذي تقرأ فيه المنقبة الشريفة هل المسجد النبوي أم المكتبة، كذلك اشترط قراءة المنظومة الجليلة للمولد النبوي عند دخول شهر ربيع الأول في كل سنة بالجامع الشريف بمدينة سلسترة بتركيا ، كما تقرأ أيضا قصة ولادة الرسول عليه الصلاة والسلام مع بداية ربيع الأول من سنة في جامع بلك الشريف الكائن بروم إيلي حصاري بتركيا ، على أن يشتري العود وماء الورد والحلاوة في هذه المناسبات لتبخير المجلس وإعطاء الحاضرين (س ٣٢٢ - ٣٢٨) .

ويتبين مما سبق للباحث أن شيخ الإسلام كان مهتماً بأحياء ذكرى المولد النبوي مما يدل على النزعة الصوفية التي كانت لدى شيخ الإسلام عارف حكمت. كذلك من الشروط العامة في صك الوقفية التي نحن بصدد خدمتها السبيل عند مدفن أجداده بمدينة اسكدار ميمونة الآثار بتركيا ، وصرف مبلغ ستون قرشا سنوياً لمن يؤدي هذه الخدمة من غلة الوقف .

كذلك دفع مائتان وخمسون قرشاً شهرياً لمعتوقته فاطمة شمس جهان ، وإلى حفيده السيد إبراهيم عصمت أفندي خمسمائة قرش ، وإلى شقيقته أسماء خانم أفندي خمسمائة قرش إلى غير ذلك من أسماء وردت بالوثيقة (س ٣٢٩ - ٣٤٣) .

ومن الشروط العامة التي يراها الباحث مهمة في هذا المقام تعيين جابياً على الوقف لجمع وتحصيل إيجارات العقار والمسقفات وإيصالها إلى المتولي في وقتها وحددت الوثيقة الطريقة التي يتم بها تسليم المبالغ التي يتم تحصيلها وهي " في وقتها

وزمانها بسرعة " كما حدد مواصفات لتعيين الشخص الذي يقوم بالجباية وتحصيل الأموال حيث ذكر الواقف " يعين شخص معروف بالاستقامة ، وموصوف بالجد والهمة " (س ٣٤٤-٣٤٦) . إلا أنه ألغى وظيفة الجباية كما سوف نرى وتوحيدها مع وظيفة الكتابة ؛ وذلك في وقفية إلحاقية(س٦٠٢-٦٠٩) .

كما حددت الوثيقة بأن يكون شيخ الإسلام عارف حكمت هو الشخص المتولي على الوقف بنفسه في حياته ، وبعد مماته تتولى أخته أسماء خانم أفندي الوقف مقابل مائتين وخمسين قرشاً شهرياً ، وبعد وفاة أخته يتولى حفيده السيد إبراهيم عصمت أفندي ، وبعده اكبر وارشد واعقل أولاده الذكور ثم أولاده وهكذا، وفي الطبقة التي لم يوجد ذكور فأكبر وارشد واعقل الإناث ... (س ٣٤٧ - ٣٦٥) .

ومما سبق يستنتج الباحث دقة وتنظيم الواقف لمسؤولية الوقف ، والصفات التي ينبغي أن يتمتع بها المتولي من بعده ومن بعد أحفاده ... واشترطه على ناظر الوقف أن يكون " من صلحاء المسلمين ، متحل بجمال الديانة ، ومتجمل بكمال الاستقامة ، ساع لرؤية أمور الوقف، عار عن شائبة الخيانة ... " وهذه كلها صفات حميدة ينبغي أن يتحلى بها المتولي على الوقف (س٣٦٦-٤٢٧) .

تاسعاً : خاتمة الوقفية :

اختتم الواقف صك الوقفية بتاريخ التصرف وهو اليوم السابع والعشرين من شهر شعبان سنة ١٢٧١هـ ، ثم اتبع ذلك بأسماء الشهود وتوقعاتهم ومن بين أسماء الشهود مفتش مجلس المالية السيد محمد سعد الدين أفندي ، وقاضي عسكر أناطولي سماحة مشرب زاده علي رائف أفندي، وصاحب الدولة خليل رفعت باشا علي الكمالي وغيرهم (س٤٢٧ - ٤٤٧) .

ويرى الباحث أن إثبات الواقف لأسماء بعض ذوي المناصب الرفيعة في الدولة العثمانية ليكونوا شهود حال على هذا الوقف مما يعزز مصداقية الواقف .
وقد تم التصديق على صك الوقفية من قبل السيد حسن رأفت في ٢٧ محرم ١٣٢٤ هـ (س٤٤٨ - ٤٥٠) .

وقد ضم شيخ الإسلام إلى وقفه السابقة ، صك إلحاقى - وهي وقفية ثانية - وأراد شيخ الإسلام من وقفه الإلحاقية تكثير وتوفير أيراد المصارف اوقافه وعلى هذا ينص "وقفت بمنه وكرمه الأشياء الآتية ذكرها وقفًا صحيحًا شرعيًا مؤبدًا، وحبست حبسًا صريحًا مرعيًا مخلدًا ، وضممتها وألحقها إلى وقفي السابق " (س ٤٦٩ - ٤٧١) .

وحدد الواقف الأشياء الموقوفة كالاتي :

- ١- عشة أحمال قرش يعني ألفين كيس قرش نقد رائج الوقت (س ٤٧٣) .
- ٢- عدد واحد ساعة تامة (س٤٧٥) .
- ٣- قطعة واحدة حديقة أثمار ذات أشجار مثمرة وغير مثمرة كانت قبل صدور وقفيتها تحت تملك وحوزة وتصرف الواقف وحدد موقعها وحدودها (س ٤٧٦-٤٨٢) .
- ٤- أربع حدائق زيتون . وحدد الواقف موقعهن وحدودهن (٤٨٣) .
- ٥- جملة أنقاض وأشجار وأبار قطعة حديقة ومشملاتها (س ٥٠٠) .
- ٦- واحد باب منزل الحاوي لثلاثة أبواب غرف وصفة في الفوق ، وواحد باب غرفة والممشى وبئر ماء و دكاكين وسائر المشتملات المعلومة مع قطعة حديقة غرست فيها الأشجار المثمرة وغير المثمرة وحدد موقعها (س٥٠٧ - ٥٠٩) .

الشروط التي وضعها الواقف :

- ١- أن يستريح ويستغل المبلغ المذكور في الوقفية الإلحاقية وهو عشرة أحمال قرش ؛ برهن قوي ، وكفيل ملئ ، ولدى الاقتضاء بأحدهما بالدور الشرعي ... وأن يضم ويلحق ما يحصل من ريع إلى الأوقاف السابقة (س٥١٩-٥٢١) .
- ٢- أن تؤجر حدائق الزيتون والبساتين والمنزل والكروم بإجارة أو بإجارتين... ويضم ويلحق ما يحصل من الاجارات إلى الأوقاف السابقة (س٥٢٢-٥٢٣) .
- ٣- ومن الشروط أن توضع الساعة السالفة الذكر في داخل جامع بك الشريف الكائن بحصار رم إيلي (س٥٣٩-٥٤٠) .
- ٤- أن يقرأ الشفاء الشريف يوميًا بالمسجد النبوي الشريف و أن تقرأ دلائل الخيرات على أن تختم كل شهر أربع ختمات (س٥٥٣-٥٥٥) .
- ٥- الارواء والاسقاء ، حيث عين اثنان يملئا أربعين زورقا يوميا ليرويا ويسقيا العطاش وحدد اجر كل واحد بعشرة ريات فرنسية (س٥٨٤-٥٨٧) .
- ٦- ومن الشروط التي تهم المكتبة :
 - أ- أن يشتري من غلات الوقف المذكور ما تحتاج إليه المصاحف والكتب الموقوفة ... لأجل تعمیر بعض المحافظ والجلود والخيوط بهدف الترميم والصيانة (س٥٨٩-٥٩١) .
 - ب- توضع الكتب بعد الانتهاء من عمليات الترميم والتعمير والتجليد والتجديد في محلها المخصوص (س٥٩٤-٥٩٦) وهذا النص يدل على وجود مكان خاص بالترميم .
 - ج- وتعيين ثلاثة من المرممين ويعطى كل واحد منهم عشرة ريات فرنسية وقد عينهم بالاسم واشترط على أن تكون الوظائف الثلاث إحداها دائمة والوظيفتين الاخرتين مرتبطتين بمن عين عليهما ، وبذلك نجد اهتمام الواقف بعملية الترميم.(٥٩٦-٥٩٧).

- د- إلغاء وظيفة الجباية وتوحد مع وظيفة الكتابة. ويعطى ستة مجيديات
فضية عيناً إلى كاتب الوقف (س ٦٠٢-٦٠٤) .
- هـ- أن يشتري عقاراً مناسباً للوقف المذكور بما فضل من غلة الوقف وأن
يضم إلى وظائف من يحتاج إلى الضم (س ٦١٠-٦١١) .
- إلا أن الواقف أراد الرجوع عن هذه الوقفية بسبب بعض الآراء الفقهية على
مذهب الحنفية . منها على سبيل المثال أنه لا يصح وقف النقود ، إلى غير ذلك ...
(س ٦١٦-٦٢٨)
- إلا أن المتولي امتنع من الرد والتسليم مستنداً إلى آراء بعض الأئمة و الفقهاء
في أن وقف النقود وما تفرع عنه من الشروط والقيود صحيح كما صرح المتولي
بصحة وقف الساعة والأبنية و الأشجار (س ٦٢٨-٦٣٥) .
- وحكم المميز بصحة الوقف المذكور وبجواز الشروط المحررة بحضرة الواقف
(س ٦٤٠-٦٤١) ، (س ٦٥١) .
- وحرر الحكم بحضور أمناء الشرع إلى مجلس الشرع ، وصار الوقف صحيحاً
و لازماً وحبساً صريحاً ومتحتماً وذلك في السادس من شوال ١٢٧٤هـ بحضور
الشهود المسجلة أسماءهم (س ٦٥٣-٦٦٧) .
- وأعتمد الوقف من ناظر أوقاف همايون صفوتي باشا وبالفرمان العالي في
٤ صفر سنة ١٢٧٦هـ (س ٦٦٨-٦٧٠) .
- واعتمدت الفتوى من دائرة الفتوى العالية على أن مهره مطابق و أن مآله
لأصوله موافق في ٢٧ محرم عام ١٣٢٧هـ .

نص الوصية

بسم الله الرحمن الرحيم

- كون الحمد لولي الحمد والثناء، فاتحة الكتاب، وكون الشكر لعالم السر والنجوى
- ٣- فصل الخطاب، الذي خلق الموجودات بالكاف والنون، وأبدع في نقش عبارة صحيفة
- ٤- الدهر البوقلمون، الذي وقفت في إدراك ذاته الأوهام والظنون، أليق وأولى، وأحق
- ٥- وأحرى، ليكون رأس لوحة عنوان الفرقان الأحذية، وسر سورة الآيات البيئات
- ٦- الصمدية، لأنه: أولاً زين بيد القدرة صحيفة وجه الأرض النظيفة، وجعل هذه
- ٧- السماوات السبع كقطعة طومار حكمة ذات أوراق مذهبة، وألف تراكيب قوابل
- ٨- الشؤون بتسطير ضوابط الإبداع والايجاد، وجعل نسخ شروح ومتون
- ٩- ظواهرالكتاب الكائنات مقدمة لأرباب تربية مدرسة الفطرة وعلى الخصوص جعل
- ١٠- نوع بني آدم الذي كتب القلم الأزلي في رأس مشقة في حقه"لقد خلقنا الإنسان في
- ١١- أحسن تقويم" بسبب العقل والإدراك المشار بالأصبع النوراني، محفظة أجزاء"علم
- ١٢- آدم الأسماء" وجعل كل واحد منهم مدرس مدرسة الخلقة الإنسانية ومفسر آيات
- ١٣- القدرة الربانية وجعل بقية سواد صحائف الوجود والإمكان التي هي عبارات باهرة
- ١٤- الاستعارات لتراكيب المخلوقات والمفطورات بعنوان معجزة "ولقد كرّمنا" ديباجة
- ١٥- التبجيل وفصل الخطاب التفضيل وجعل كل شخص على حسب حالة صاحب الحظ
- ١٦- الأوفى من حصة خزينة الرحمان ومن نصيب القدر المعلى وجعل بعضهم عالية
- ١٧- الاعتبار بتأليف كتب العلوم والفنون وبعضهم صاحب الاشتهار بترتيب أساس المعابد
- ١٨- والمساجد وبإظهار العبودية والخيرات والمبرات المشحونة بالسعادات وثانياً نهدي
- ١٩- ونقدم الصلوات التي هي دلائل الخيرات بلا غاية والتحيات التي هي وسائل المبرات
- ٢٠- بلا نهاية لي مشهد معطر منور حضرة سيدنا ونبينا محمد المصطفى- عليه من
- ٢١- الصلوات أزكاها ومن التحيات أنماها ومرقده المنور الذي هو روضة من رياض
- ٢٢- الجنة - الرسول الذي كان فاتحة كتب المعجزات المعتمدة وخاتمة عنوان ديوان
- ٢٣- نبوات الهداية ومشكاة أنوار النبوة ومصباح ضياء الرسالة وكتاب رب الأنام النافع،
- ٢٤- وبرهان دين الإسلام القاطع، وغرة ناصية صبح العطا، وقرة باصرة عين الوفاء،
- ٢٥- ومنهل متعشان ماء الأمان، وهادي متحيزان طريق العصيان مفتاح كنز الإله

- ٢٦- وفص خاتم يد الله وبحر محيط الشريعة، وطور منور الحقيقة، ومفهوم خلاصة
٢٧- التراكيب ومجموعة مزايا التقاليد، ودوحة حديقة الشجاعة، وزهرة روضة
٢٨- الهداية، والمنبع الصافي لماء الرحمة، والعين الجاري لماء حياة العناية، وسيد قافلة
٢٩- الملاً الأعلى، وصاحب تاج سلطنة "اصطفى" والمسند الزاهر لروضة "سبحان الذي
٣٠- أسرى"، والصدر المعلى لقصر "ثم دنى فتدلى" وواصل "قاب قوسين أو أدنى" وصار
٣١- ديباجة عنوان الشرف الترضية والتسليم على آله الهداة وصحابته أهل السعادة،
٣٢- الذين هم فصول بدائع الشريعة الغراء وأبواب فضائل شمول كتاب الاهتداء*.
وبعد: أقدم على تسجيل الوقف المرام وتفصيل ما هو المقصود النظام، حضرة
٣٤- السيد الحاج أحمد عارف حكمت بك أفندي الذي كان سابقاً رونق صدر دائرة الفتوى،
٣٥- في الدولة العلية، دامت في الهداية والحماية الريانية، وفخر أريكة الفضل
٣٦- والتقوى، سيد العلماء، وبرهان الفضلاء نعمان الزمان أبو حنيفة الدوران علامة
٣٧- الأنام شيخ مشائخ الإسلام كريم الذات شريف الصفات كاشف أسرار الدقائق مظهر
٣٨- أنوار الحقائق صاحب الخيرات راغب المبرات صاحب الدولة والفضيلة ابن المرحوم
٣٩- المغفور له قاضي عسكر الأسبق السيد إبراهيم عصمت بك أفندي نجل المرحوم
٤٠- المبرور له رئيس الكتاب الأسبق إسماعيل رائف باشا عفا عنهم المعيد المبدئ وعلى
٤١- مقتضى نباهته الزاهرة الفطرية ونبالة باهرته الجليلة كان محاط عقله السداد بان قوام
٤٢- ضوابط هذا الكون والمكان التي هي نسخة مؤلفة الفساد ستكون زائلة بيد الفناء وأن
٤٣- ضوابط وروابط أوراقه ونظامه انصدمت بيد ريح صرصر، وأن تكميل نسخ الآمال
٤٤- في مدرسة العالم تحت القبة الزرقاء أمر محال وأن نتائج طلاب تحصيل مقدمات
٤٥- مراتبها زوال وارتحال وتفكر بعرفانه العلامية وتذكر بفهمه المتقن الحكيمه أن
٤٦- زمرة المخلصين من العباد الذي اكتسبوا أنواع المبرات واقتضوا أصناف الخيرات
٤٧- وصاروا موفقين للفيوضات الإلهية بشروا بالآية الكريمة "وما تقدموا لأنفسكم من
٤٨- خير تجوده عند الله"، وأن الإنفاق والتصدق في سبيل الله تعالى أنفع الوسائل،
٤٩- وبذل الإيثار لوجه الله الكريم أفضل أعمال النوافل، والثابت بالحديث الشريف

- ٥٠- الصحيح "إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث علم ينتفع به وولد صالح يدعو له وصدقة جارية في سبيل الله".
- ٥١- فشكراً للنعم الجلية الربانية والفيوضات الجزيلة السبجانية، التي صار مظهراً لها من أوان سن التمييز، واستجلاباً لرضاء الإله واستكمالاً لزاد الآخرة، صار سلكاً
- ٥٣- وشارعاً هذا المسلك الصواب، ومبادراً ومسارعاً هذا المنهج المستطاب، وفق
- ٥٤- المناهج الشرعية، والشرايع المرعية، وصرف همته، ونقوده الجيدة لإنشاء بعض
- ٥٥- الآثار الخيرية لوجه الله الكريم، من الحسنات الحسان، المؤدي إلى تشييد مباني
- ٥٦- الرحمة والغفران، ولوقف منافع ومرافق الأملاك والعقار، ولقصد الوقف والتسبيل،
- ٥٧- لوجه الله الجميل، عقد مجلس شرعي شريف شامخ العماد، ومحفل ديني راسخ
- ٥٨- الأوتاد، في بيت هذا الفقير الواقع بساحل روم ايلي حصاري التابع بناحية استنبيه
- ٥٩- المضافة بمحروسة غلظه، المتشرف بإقامته واستراحته فيه، بمحضر الذوات
- ٦٠- الكرام المبينة أسماؤهم في خاتمة الكتاب، وبمحضر عمدة الفضلاء وزيادة الصلحاء
- ٦١- مفتي قدس شريف الأسبق صاحب الفقاهة السيد محمد طاهر أفندي بن عبد الصمد،
- ٦٢- وقرر الواقف المشار إليه بالدولة والإقبال وعبر بأنه عيّن ونصّب متولياً لإحكام
- ٦٣- وتسجيل أحكام الوقف وإتمام وتكميل شرائطه وضوابطه على السياق الآتي وقال:
- ٦٤- إني وقفت وقفاً صحيحاً شرعياً مؤبداً، وحبساً صريحاً مرعياً مخلداً، المصاحف
- ٦٥- الشريفة التي عددها ستة عشر مصحفاً، وكتبي النفيسة التي عددها (٥٠٠٠) خمسة
- ٦٦- آلاف كتاب، وقد اشترت كلها بالبيع الصحيح وانسجم في سلك ملكي وانتظم في
- ٦٧- تصرفي وصار من أملاكي الصحيحة، مبينة ومضبوطة أسماؤهم، وأنواع خطوطها
- ٦٨- وأعداد أوراقها وقطعاتها، ومختومة على ظهر كل منها بختم الوقف المشعر
- ٦٩- بوقفته، معنونة ومرسومة ومدونة في الدفتر المختوم المخصوص.
- ٧٠- ووقفت المكتبة التي أنشأتها وبنيتها خزانة لكتبي بتوفيق الباري قبل هذا بالمقاطعة
- ٧١- بثلاثمائة قرش سنوياً على عرصة وقف محمد آغا بن المرحوم آغا حمزة من

- ٧٣- الأغوات الأحياء الكائنة بالمدينة المنورة نورها الله تعالى إلى يوم الآخرة بقرب ديار
٧٤- العشرة والمتصلة بزاوية جنيد والمحدودة من الطرفين بسكنى الحاج علي آغا
٧٥- فرزاني من وقف الحرم الشريف النبوي ومن طرف آخر بالطريق العام التي يمر
٧٦- منها إلى ديار العشرة ومن الطرف الرابع بالطريق العام.
ووقفت الحجرات التي من مشتملات المكتبة ووقفت المنزل الذي جميع انقاضه
٧٨- وأبنيته في حيطة ملكي الصحيح المتصل بالمكتبة المذكورة بمقاطعة مائة قرش سنوياً
٧٩- لوقف الحرم الشريف النبوي والمحدود من الطرفين بمنزل الحاج علي آغا فرزاني
٨٠- من أوقاف الحرم الشريف النبوي ومن طرف آخر بالمكتبة المذكورة ومن الطرف
٨١- الرابع بالطريق العام.
ووقفت جملة أشجار الزيتون والكروم المغروسة الكائنة في الحديقة الواقعة في
٨٣- محل حزمناز في داخل قضاء مدانيه التابعه عرضتها لوقف أراضي المرحوم
٨٤- والمغفور له حضرة السلطان مراد خان أول الشهير بغازي خداوندكار طاب ثراه
٨٥- وجعل الجنة مثواه والمحدودة من الأطراف الأربعة بحدائق الزيتون للشيخ علي
٨٦- الموره وي مع اسطرتي وباباس او إلى طغودوش وبالطريق العام والمزرعة
٨٧- بخمسة عشر دونم وكانت بيدي ملك صحيح.
ووقفت جملة أشجار الزيتون والتوت والكروم الكائنة في الحديقة الواقعة في محل
٨٩- بالبخورية في داخل القضاء المذكور التابعه عرضتها للوقف المشار إليه
٩٠- أيضاً والمحدودة من الأطراف الأربعة بحدائق الزيتون لطاهر آغا وجزايرلي أوغلي
٩١- عثمان آغا وحليلة الحاج شريف آغا مع ورثة أروام دي وباولي وكل ياني وبساحل
٩٢- البحر وبالطريق العام، والمزرعة على التخمين بأربعة وعشرين دونم وكانت
٩٣- بملكي الصحيح.
ووقفت جملة أشجار الزيتون والتوت والكروم الكائنة في الحديقة الواقعة في محل
٩٥- اجيمق ايجي في داخل قرية انكور يجك التابعة لقضاء كليك، والمحدودة من

- ٩٦- الأطراف الأربعة بحديقة الزيتون الكوردراشو وبحديقة مصطفى آغا وبالطريق العام
- ٩٧- والخاص مساحتها خمس دونمات على التخمين وكانت بيدي بملك صحيح.
- ووقفت الخان الذي اشتمل على أربع غرف وواحد اصطبيل كبير وواحد فرن
- ٩٩- وواحد دكان البقالة وواحد دكان الحلاقة والصوندرمة والممشى.
- ووقفت جملة أبنية مصنع الآجر (طوغله خانه) الحاوي لعدة صوندرمه وفرن كبير
- ١٠١- وبئر ماء وسائر المشتلات المعلومة المتصلة للخان المذكور، ووقفت قطعة واحدة
- ١٠٢- بستان كبير مع أشجاره المثمرة وغير المثمرة ومع آباره.
- وقد بنيت وأنشأت وغرست هذه كلها من مالي الخاص وكانت ملكي المحض
- ١٠٤- وتحت تصرفي على عرصة أوقاف السلطان الأسبق المرحوم المغفور له بايزيد
- ١٠٥- ولي خان طلب ثراه وجعل الجنة والفردوس مثواه باذن المتولي بمقاطعة ستمائة
- ١٠٦- آقجه سنوياً للوقف المذكور، والعرصة المذكورة مذروعة بثلاث مائة وأربعين
- ١٠٧- ذراعاً يميناً وأربعمائة وثمانين ذراعاً يساراً وخمسة وأربعين ذراعاً من جانب
- ١٠٨- الوادي ومائة وثمانين ذراعاً من الشمال بحساب التربيعة، وواقعة في حدو قرية
- ١٠٩- طاطاوله التابعة لقصبة قاسم باشا في خارج غلظه المحروسة (محروسة الغلظه)،
- ١١٠- ومحدودة من طرف بأرض فروشني النصرانية بعضاً وبأرض انشطاشيه
- ١١١- النصرانية بعضاً وبأرض محمد راشد آغا بعضاً ومن طرف آخر بالوادي ومن
- ١١٢- طرف آخر بالأرض والحديقة اللتين في عهده مارية بنت ميكلي زوجة يازجي آينا
- ١١٣- جيو ومن الطرف الرابع بعرصة انشطاشيه النصرانية الأخرى وبيع بعض عرصة
- ١١٤- مار وله النصرانية وبيع بعض عرصة طارس النصرانية الأخرى وبيع بعض عرصة
- ١١٥- حضرة أحمد جمال بك صاحب العطوفة.
- ووقفت أبنية واحد باب منزل وتحت واحد دكان مع مطبخ المشتمل على ثلاث
- ١١٧- غرف فوقانية نصف كاركير وواحد صفة وواحد بيت الماء وواحد مطبخ
- ١١٨- وصوندرمه وبئر ماء واثنين باب الزقاق، التي تحت ملكي وتصرفي، المبينة على
- ١١٩- عرصة الوقف المشار إليه بمقاطعة خمسين آقجه سنوياً للوقف المشار إليه، وهذه

- ١٢٠- العرصة واقعة بجوار المحل المذكور ومحدودة من طرف بعرصة قد نقو بنت
جورجي، ومن طرف بحديقة حأبليون ولد جورجي، ومن الطرفين بطريق عام،
١٢٢- ومساحتها طولاً سبعة وثمانون ذراعاً، وعرضاً من طرف طريق الجادة ثلاثة
عشر ذراعاً ومن طرف الورا عشرة أذرع، فالجملة بحساب التربيح ألف ذراع.
١٢٥- ووقفت أبنية واحد باب منزل المشتل على غرفتين فوقانيتين وصفة وغرفة
وكنيف ومطبخ ومخزن واصطبل وبئر ماء وحديقة مع أشجار مثمرة وغير مثمرة
١٢٦- وواحد فرن وواحد باب دكان الحلاقة المبني في ركن الحديقة المذكورة وكان تحت
١٢٧- ملكي وتصرفي المبني بمالي على عرصة الوقف المشار إليه بمقاطعة مائة
١٢٨- وعشرين آقجه سنوياً بدل العشر، وهذه العرصة واقعة في المحل المذكور ومحددة
١٢٩- من طرف بعرصة ترازينه النصرانية ومن طرف آخر بعرصة أوخانس الذمي
١٣٠- ومن الطرفين الآخرين بطريق البريد، ومساحتها ألفان ومئتان وخمسة بحساب
١٣١- التربيح.
١٣٣- ووقفت أبنية واحد باب منزل المشتل على غرفتين فوقانيتين وصفة وغرفة
تحتانية وصفة ومطبخ ومخزن وحديقة ذات أشجار مثمرة وغير مثمرة. التي كانت
١٣٤- تحت ملكي الصريح، المبنية على عرصة الوقف المشار إليه بمقاطعة خمسة عشر
١٣٥- آقجه سنوياً للوقف المذكور، وهذه العرصة واقعة في المحل المذكور ومحدودة من
١٣٦- طرف بعرصة عوادس ذمي ومن طرف بعرصة طومه ذمي ومن الطرفين
١٣٧- بالطريق العام، ومساحتها الجانب اليميني طولاً أربعة وستون ذراعاً وست أصابع،
١٣٨- والجانب اليساري ستة وستون ذراعاً واثنا عشر أصبغاً، وعرضاً تسعة عشر
١٣٩- ذراعاً وثلاث أصابع، فالمجموع بالحساب التربيحي ألف ومائتان وثمانية وأربعون
١٤٠- ذراعاً.
١٤٢- ووقفت حماماً يسمى يكتا ذات قبة الحاوي للمشتملات المعلومة، الذي كان هو
ملكي المحض وحقي الصريح وقد أنشأته وبنيته من مالي الخاص على عرصة

- ١٤٣ وقف المرحوم عبد الله آغا الملحق بوقف السلطان عبد الحميد خان طاب ثراه وجعل
 -١٤٤- اللجنة مشواه بإذن متولييه بمقاطعة ستية آقجه سنوياً للوقف المذكور، وهذه العرصة
 -١٤٥- واقعة بقرية قوز قنچق المضافة بمدينة أسكدار، ومحدودة من طرف بعرصة
 -١٤٦- كوجه نصرانية ومن طرف بعرصة ذرون ذمي ومن الطرفين بالطريق العام،
 -١٤٧- ومساحتها بالتربيع ألفاً ذراع.
 ووقفت أبنية ثمانية أبواب دكاكين ذات قبب المتصلة بعضها مع بعض وعليها
 -١٤٩- واحدة غرفة، ومنها واحد دكان الخضروات، وواحد دكان القصاب وواحد دكان
 -١٥٠- البقالة وواحد دكان العطار وأربعة أخرى وقد بنيت جميعها لنفسه من مالي
 -١٥١- الخاص بإذن المتولي وكانت تحت تصرفي وملكي الصريح. وهذه الدكاكين
 -١٥٢- الثمانية بنيت على عرصة وقف بإذن متولييه الكائنة في القرية المذكورة، والعرصة
 -١٥٣- المذكورة عبارة عن أربع قطع، الأولى محدودة من طرف بالمنزل الذي في
 -١٥٤- عهدة قره بت الذمي ومن طرف بمزرعة عرب زاده أفندي ومن طرف بمنزل
 -١٥٥- صنول الذمي ومن طرفها الرابع بالطريق العام ومساحتها بالتربيع مائتان وخمسة
 -١٥٦- وعشرون ذراعاً. والثانية محدودة من طرف بمنزل حرقليه النصرانية ومن طرف
 ١٥٧- بالطريق العام الذي أنشأ جديداً ومن طرف بمنزل حرقليه النصرانية ومن الطرف
 -١٥٨- الرابع بالطريق العام، ومساحتها بالتربيع ألف ومائة وأربعون وثلاثون ذراعاً.
 -١٥٩- والثالثة وراء الثانية ومحدودة من أرافه الأربعة بالطرق العامة التي أنشأت جديدة
 -١٦٠- ومساحتها بالتربيع ألفان وأربعمائة ذراع. والرابعة جنب الثالثة ومحدودة بنفس
 -١٦١- الطرق ومساحتها ألف وثمانمائة ذراع. ومجموع مساحة الجميع خمسة آلاف
 -١٦٢- وخمس مائة وتسعة وخمسون ذراعاً مربعاً.
 فقد وقفت هؤلاء المذكورات وفقاً صحيحاً شرعياً مؤبداً وحبستها حبساً صريحاً
 -١٦٤- مرعياً مخلصاً بجميع حقوقها وحدودها وطرائقها ومرافقها مع ما يستحق للوقف
 -١٦٥- والحبس وينبغي له من التوابع واللواحق حرر أو لم يحرر، وذكر أو لم يذكر طرا
 -١٦٦- وقاطبة، حسبه الله الفرد الصمد، وطلباً لمرضاة الملك الأحد، ثم اخترت وعينت

- ١٦٧- شرائط هذه الوقف وإيراده ومصارفه ووظائفه، وفصلت وبينت على الوجه الآتي
- ١٦٨- والنسق الجائي: وهو:
- * أن توضع المصاحف والكتب المذكورة في المكتبة المشار إليها وأن تعمر
- ١٧٠- وتصلح الحدائق والبساتين على ما يمكن وتؤجر هي ويكتا حمام والدكاكين الثمانية
- ١٧١- المذكورة بإجارة واحدة صحيحة شرعية وإيجارتين مثليتين لدى الاقتضاء، وأن
- ١٧٢- تؤجر الخآن ومصنع الأجر (طوغله خانه) والمنازل والدكاكين السائرة المذكورة
- ١٧٣- على ماجرت به العادة بإيجارتين مثليتين إلى طلابها. فالغلة الحاصلة منها بفضل
- ١٧٤- الله تعالى وما يحصل من إيجارات المحلات الآتية ذكرها يصرف كما سألين بعد
- ١٧٥- ذكر الإيجارات.

= الإيجارات =

- ١٧٨- إيجار واحد باب منزل مع العرصة المحتمل للإجارة المؤجلة شهرياً بستين آفجه،
- المشتمل على ثلاث غرف وواحدة صفة والمحل المعد للوضوء مع الممشى في
- ١٧٩- الفوق، وغرفتين وواحدة صفة والمحل المعد للوضوء مع بيت الخلاء وقسم
- ١٨٠- صالون وواحد مطبخ وقسم حديقة وبئرين للماء وباب الزقاق في التحت، وهذا
- ١٨١- المنزل واقع بمدينة أسكار في محلة طواشي حسن آغا وقد اشترته من محمد
- ١٨٢- أفندي بن إبراهيم ومن والدته فاطمة الزهراء ابنه محمد أمين بالحجة الشرعية
- ١٨٣- بمقابل خمسة عشر ألف قرش من نقودي الموقوفة التي بيدي والمسجلة بشرط
- ١٨٤- تبديلها إلى العقار في التواريخ السالفة، ومحدودة من طرف بمكشوف المنزل الذي
- ١٨٥- تحت تصرفهم من وقف المرحومة عائشة خانم بنت إبراهيم باشا وبعضاً بالحديقة
- ١٨٦- التي من وقفنا الآتية ذكرها وملكهم بالحجة، ومن طرف بالحديقة المذكورة أيضاً
- ١٨٧- وبعض حديقة منزل رقية خانم حليلة عصمت بك، ومن طرف بحديقة رقية خانم
- ١٨٨- المزبورة، وبعض حديقة منزل البكباشكى موسى آغا ومن طرف بحديقة منزل
- ١٨٩- آمنة خانم وبعض حديقة منزل آمنة خانم الأخرى زوجة مصطفى آغا يور غانى
- ١٩٠- وبعض الطريق الخاص، ومذروع بالحساب التريعى خمس مائة وسبعة وستون

- ١٩١- ذراعاً.
- * وإيجار قطعة واحدة حديقة المتحمل للإجارة المؤجلة بستين أوجه شهرياً
- ١٩٣- المشتلة اليوم على بئري الماء مع الأشجار المثمرة وغير المثمرة، وفي الأصل
- ١٩٤- كانت عرصه منزل، وقد اشترت هذه القطعة بالحجة الشرعية بأربعة آلاف قرش
- ١٩٥- من المرقومين محمد أفندي ووالدته فاطمة الزهراء خانم وهي واقعة في المحلة
- ١٩٦- المذكورة، ومحدودة من طرف بالمنزل المذكور وبعوض حديقة رقية خانم حليلة
- ١٩٧- عصمت بك ومن طرف بحديقة منزل أحمد آغا المخرج من رتبة البكباشي، ومن
- ١٩٨- طرف بحديقة منزل سعد الله أفندي وبعوضاً بالطريق الخاص العريف بقرانلق زقاق
- ١٩٩- (الزقاق المظلم)، ومن طرف بالمنزل ومكشوفه الذي تحت تصرفهم من وقف
- ٢٠٠- عايشة خانم بنت إبراهيم باشا ومساحتها بالحساب التريعي طولاً وعرضاً تسع مائة
- ٢٠١- وأربعون ذراعاً.
- * وإيجار واحد باب منزل وتحتة أربعة دكاكين متصلة بعضها مع بعض المتحمل
- ٢٠٣- للإجارة المؤجلة بستين أوجه شهرياً المشتل على أربع غرف فوقانية وصفة وبيت
- ٢٠٤- الوضوء والدهليز وبئري ماء وواحد مطبخ وحديقة ذات أشجار مثمرة وغير مثمرة
- ٢٠٥- وباب الزقاق وقد اشترته بخمسة عشر ألف قرش من علي آغا بن محمد وزوجته
- ٢٠٦- الشريفة بهية خانم ابنة محمد، وهذا المنزل واقع بمحلة أشجي باشي التابعة لقره
- ٢٠٧- جه أحمد بمدينة اسكدار ومحدود من طرف بحديقة منزل الحاج نجيب آغا ومن
- ٢٠٨- طرف بمنزل وحديقة عايشة خاتون زوجة مزارجي ومن الطرفين بالطريق العام.
- * وإيجار واحد باب منزل المتحمل للإجارة المؤجلة بتسعين أوجه شهرياً الواقع
- ٢١٠- بقرية صاري يار من توابع ناحية استتية المذكورة، وقد اشترته بحجة شرعية
- ٢١١- بمقابل سبعة آلاف قرش من الشريفة خديجة ابنة السيد حسين، وحدوده من طرف
- ٢١٢- منزل علي رئيس ومن طرف حديقة علي بهلوان ومن طرف حدائق منازل رقية
- ٢١٣- خانم وفاطمة خانم ومن طرف رابع الطريق الخاص ويشتمل في الفوق على
- ٢١٤- غرفتين وصفة والكنيف ومحل الوضوء، وفي التحت على غرفة واحدة والمطبخ

- ٢١٥- ويئر ماء وباب الزقاق.
- * وإيجار واحد باب دكان القصاب المتحمل للإجارة المؤجلة بمائة وعشرين آقجه
- ٢١٧- شهرياً، المشتمل على باب واحد دكان نعلبند (نعال الحيوانات) وواحد باب قناره،
- ٢١٨- وقد اشتريته بألف قرش بحجة شرعية من السيد اسماعيل شجاع الدين أفندي بن
- ٢١٩- محمد ثابت وهذا الدكان كائن بقرية بولغورلي من مضافات مدينة اسكدر،
- ٢٢٠- ومحدود من طرف بمنزل حمامي محمد أفندي ومن طرف بحمام محمد أفندي
- ٢٢١- المزيور ومن طرف ببستان السيد إسماعيل شجاع الدين افندي ملكاً ومن الطرف
- ٢٢٢- الرابع بالطريق العام، ومبنى على عرصة مساحتها مائتا ذراع بالحساب التريعي.
- * ومن الشروط: أن يؤدي ويسلم بعد قبض الغلة المذكورة والإيجارات المذكورة
- ٢٢٤- ثلاثة مائة قرش سنوياً إلى وقف محمد آغا المومى إليه أولاً بدل مقاطعة أرض
- ٢٢٥- المكتبة المذكورة، ومائة قرش سنوياً أيضاً إلى وقف الحرم الشريف النبوي بدل
- ٢٢٦- مقاطعة المنزل المتصل بالمكتبة المذكورة * وأن يؤدي أعشار الحدائق والبساتين
- ٢٢٧- والكروم الشرعية إلى وقف السلطان مراد خان أول المشار إليه * وأن يؤدي
- ٢٢٨- سبعمائة وسبعون آقجه سنوياً إلى وقف السلطان بايزيد خان ولي المشار إليه بدل
- ٢٢٩- مقاطعة جميع أراضي الخان ومصنع الآجر والمنزل والدكان التي مرت ذكرها *
- ٢٣٠- وأن يؤدي ستون آقجه سنوياً إلى وقف عبد الله آغا المومى إليه بدل مقاطعة جميع
- ٢٣١- أراضي الحمام وثمانية أبواب دكاكين والعرصة الخالية التي مرت ذكرها * وأن
- ٢٣٢- يحفظ الباقي عند المتولي *
- *ومن الشروط: أن لا يخرج عن المكتبة المذكورة أي شيء من المصاحف الشريفة
- ٢٣٤- والكتب الشريفة المذكورة لا على طريق الاستنساخ ولا على طريق الاستعارة،
- ٢٣٥- وأن لا يعار شيء منها لأي فرد كان، بل يخص ويقصر الانتفاع والمطالعة
- ٢٣٦- بالمكتبة * وأن لا يمنع ولا يصرف أي شخص كان من مريدي الاستفادة بالمطالعة
- ٢٣٧- أو الاستكتاب أو المقابلة عن الانتفاع من الكتب بأي حال كان * وأن لا يظهر
- ٢٣٨- حفاظ الكتب العجز والأباء عن عرض وإعطاء الكتب للراغبين بأي وجه كان * بل

- ٢٣٩- يجب عليهم أن يقابلوهم بالتشويق والترغيب، والإعزاز والترحيب*.
- ٢٤١- ومن الشروط أن يعين أربعة أشخاص حفاظاً للكتب باعتبار الأول والثاني والثالث والرابع من العلماء الصالحين الذين صاروا فارغي البال وممدوحى الخصال* وأن
- ٢٤٢- تفتح مكتبتي هذه كل يوم بعد طلوع الشمس بساعة واحدة إلى ما بقي للغروب ساعة واحدة، ولو لم يجئ فرد واحد، بل تكون المكتبة مفتوحة إلى الوقت المذكور*
- ٢٤٤- وأن يهتم حفاظ الكتب المذكورة برعاية حفظ الكتب وبالشرائط المحررة وأن يقوموا
- ٢٤٥- لأداء الخدمة قياماً تاماً بأنفسهم وبالمعية هي أن يتناوب حافظ الكتب (الأول) مع حافظ الكتب الثالث في الخدمة يوماً وأن يتناوب حافظ الكتب الثاني مع حافظ الكتب الرابع في الخدمة يوماً بأنفسهم* وأن يجتمع حفاظ الكتب الأربعة
- ٢٤٨- المذكورة كل يوم في المكتبة حين تفتح المكتبة ويأخذ كل واحد منهم بيد الاحترام
- ٢٤٩- قطعة مصحف شريف من المصاحف المحفوظة في خزانتها تعظيماً لها، وأن يتلو كل واحد منهم جزئين على وجه المصحف الشريف ويختم القرآن في مدة خمسة
- ٢٥١- عشر يوماً فتم أربع ختمات في كل خمسة عشر يوماً، وأن تهدي ثوابها أولاً وبالذات إلى روضة معطرة شفيق العصاة فخر العالم صلى الله عليه وسلم وبعده
- ٢٥٣- يتم الدعاء على الأصول الجارية لختم القرآن وفي اليوم الثاني بعد الختم الشريف حين مباشرتهم للختم الجديد يأخذون أربعة مصاحف أخرى من خزانة المصاحف
- ٢٥٥- ويضعون الأربعة الأولى في محلها ويتلون القرآن على وجه المصحف الشريف الذي أخذوها في المرة الثانية ويكملون الختم الشريف، وعليهم أن يجروا هذه
- ٢٥٧- القاعدة بالدور والتسلسل اعتناءً بوقاية المصاحف الشريفة المذكورة من التعطيل وأن يذكروا في الدعاء اسم الشخص المكتوب على ظهر المصحف الشريف من
- ٢٥٩- أقرابنا وتعلقاتنا إحياءاً لأرواحهم الشريفة وانسراها* وأن يقرأ كل واحد من حفاظ الكتب ربع دلائل الخيرات كل يوم حتى يختم الدلائل الخيرات في مدة أربعة أيام،
- ٢٦١- ثم يهدي الثواب الحاصل من هذه الختمات الأربعة في كل أربعة أيام إلى روضة
- ٢٦٢- مطهرة سيد الأنام عليه أفضل التحية والسلام* وبعد هذه التلاوة والقراءة يبقى

- ٢٦٣- اثنان من حفاظ الكتب في المكتبة ويعزم اثنان لرؤية أمورهما الذاتية.
- * ومن الشروط: أن يوكل إذا عزم واحد منهم إلى الحج الشريف بنية خالصة أحد زملائه من الثلاثة الباقية لأداء خدمته إلى عودته.
- ٢٦٥- * ومن الشروط: أن يعطي من غلة وقفه شهرياً عشرة ريالات فرانسوية عيناً
- ٢٦٧- لحافظ الكتب الأول وثمانية ريالات فرانسوية عيناً للثاني، وسبعة ريالات فرانسوية
- ٢٦٨- عيناً للثالث وستة ريالات فرانسوية عيناً للرابع في كل شهر، نظراً لكثرة اشتغالهم
- ٢٦٩- على المنوال المشروح بالتلاوة والقراءة وبمحافظة الكتب من آثار الغبار والرطوبة
- ٢٧٠- بدقة تامة، ووفاء لأجور أمثالهم وكفاية لرفاههم ومعايشهم، وهذه كلها بشرط
- ٢٧١- رعايتهم للشروط المحررة * وأن يعطي لكل واحد منهم عند دخول شهر رمضان
- ٢٧٢- شهر الغفران اثنا عشر ريال فرانسوية عيناً أجره القدم *
- * ومن الشروط أن لا توجه جهات حفاظ الكتب إلى أرباب الجهات التي تمنع أداء
- ٢٧٤- هذه الخدمة بل توجه إلى أشخاص مستقيمين ومعتمدين عليهم وأمناء ومقتنعين بهذه
- ٢٧٥- الخدمة * وأن لا يعطي جواز الرخصة على أي وجه كان في أداء خدمة حفظ
- ٢٧٦- الكتب لمن أراد قصر السيد كما في عرف البلدة أو تصدي لها بالتوكيل والوكالة،
- ٢٧٧- لأنهما مغايران لشروطي.
- * ومن الشروط: أن يكون المستخدمين في خدمة حفظ الكتب من الرجال الذين
- ٢٧٩- هم من الرجال التامة ذوي الإقدام لأن هذه الوظيفة عبارة عن محافظة الكتب
- ٢٨٠- المعتبرة الصحيحة التي تداركت عليها وحصلتها بكسب يميني وعرق جيبيني فقط
- ٢٨١- وصحتها وكملتها ببضاعة قلبي على قدر طاقتي واقتداري ثم وقفها وسبلتها طلباً
- ٢٨٢- لمرضاة الله الجميل ووضعها في المكتبة المذكورة * ولا يجوز توجيه الوظيفة
- ٢٨٣- المذكورة إلى مقولة الصبيان والمراهقين فإنهم لا يستطيعون على أداء الخدمة
- ٢٨٤- بأنفسهم فيحتاجون إلى توكيل الأشخاص الذين أحوالهم مجهولة ولأداء هذه الخدمة
- ٢٨٥- غير لائقة ويكونون بجانب عن هذه الخدمة فيحاولون أن يؤدوا الوظيفة بمقابل كم
- ٢٨٦- قرش نيابة عنهم ولا يمكن بهذه الصورة محافظة الكتب الموقوفة وينشأ من هذا

- ٢٨٧- عدم رعاية شروطي المحررة على ما هو ظاهر وبائن * فذلك شرطت أن لا
- ٢٨٨- توجه الوظيفة إذا مات واحد من حفاظ الكتب بأمر الله تعالى إلى أولاده صبيهاً أو
- ٢٨٩- مراهقاً أو مجذوباً أو غير أهل أو غير مستحق إن كان له أولاد، ولا يعامل بما
- ٢٩٠- يراعونه كما في الأوقاف السائرة بتوجيه الخدمة إلى جهة أبيه لعرف البلدة بل
- ٢٩١- تعتبر السلسلة بأن توجه الجهة الأولى إلى حافظ الكتب الثاني، والثانية إلى حافظ
- ٢٩٢- الكتب الثالث، والثالثة إلى حافظ الكتب الرابع والرابعة لمن يستحق ويليق لها
- ٢٩٣- يتمسك المتولى سواء كان هذا الشخص من أولاد المتوفى أو غيره فيؤدون
- ٢٩٤- الوظيفة بأنفسهم على طريق المناوبة والمعينة.
- * ومن الشروط: أن ترفع جهة أي واحد من حفاظ الكتب إذا ظهر الفتور في أداء
- ٢٩٦- الخدمة اللازمة في الإدارة مع المعينة أو قصر في رعاية الشروط المذكورة،
- ٢٩٧- وتعطى إلى المستحق من طلاب الجهة المذكورة المجدين المواظبين عليها.
- * ومن الشروط : أن يستعمل حفاظ الكتب الغرفة المخصصة لهم تحت المكتبة
- ٢٩٩- المرقومة على وجه المشاركة حسب الإيجاب.
- * ومن الشروط: أن يعين رجل مستحق ومستعد ومقيم ومجد للخدمة بواباً وفراشاً
- ٣٠١- وسقاءً للمكتبة المذكورة بوظيفة أربع ريات شهرياً.
- * ومن الشروط: أن يعطى مصطفى آغا الذي عينته مديراً على المكتبة المذكورة
- ٣٠٣- في كل شهرة ثمانية ريات فرانسوية عيناً، وفي رمضان المبارك في كل سنة اثنا
- ٣٠٤- عشر ريالاً فرانسوياً عيناً بشرط أن يؤدي وظيفة النظارة على حفاظ الكتب لأداء
- ٣٠٥- الخدمة وأن يراعى بدقة لإجراء شروطي المحررة وأن يحافظ ويحمي ويصون
- ٣٠٦- دائرة المكتبة بكل الوجوه.
- * ومن الشروط : أنت تعمر وتجدد المكتبة المذكورة لدى الحاجة برأى المتولى من
- ٣٠٨- وقفي.
- * ومن الشروط: أن تقرأ منقبة الولادة النبوية السعيدة عند دخول شهر ربيع
- ٣١٠- الأول في كل سنة، ويشتري بصرف خمسين ريالاً المقدار الكافي من العود وماء

- ٣١١- الورد والحلاوة لتبخير المجلس المؤنس بالملائكة وإعطاء الأشخاص الحاضرين.
* وأن يجئ قاضي المدينة المنورة في شهر محرم الحرام إلى المكتبة المذكورة
٣١٣- مرة واحدة في ثلاث سنوات ويجمع حفاظ المكتبة وخدامها ويعد الكتب الموقوفة
٣١٤- فيها واحداً بعد واحد في مواجهتهم بصرف همته واقتداره لتطبيق كل نسخة على
٣١٥- دفتر الكتب المخصوص لها على الوجه الذي قيدت فيه مفصلة ومشروحة *
* وأن تعمر وتجدد الكتب المبددة والمحفظات المخرقة والرسائل المقطعة إن مست
٣١٧- الحاجة إلى المرممة والتجديد والتخيط حسب الاقتضاء من غلات ووقفي المذكور.
* وأن يصرف عشرون ريالاً من غلة الوقف لإطعام الطعام أيام تعداد ودور
٣١٩- الكتب الموقوفة على الوجه المشروح في المكتبة المذكورة.
* وأن يعطى خمسة وعشرون ريالاً إلى القاضي المومى إليه بمقابل هذه الخدمة
٣٢١- من غلة ووقفي المذكور.
* ومن الشروط: أن تقرأ المنظومة الجليلة للمولد النبوي الشريف عند دخول شهر
٣٢٣- ربيع الأول في كل سنة في الجامع الشريف الكائن بمدينة سلستره من ولايات روم
٣٢٤- ايلي ويصرف مائتان وخمسون قرشاً إلى ما يلزم للقراءة * وأن تقرأ أيضاً قصة
٣٢٥- ولادة النبي صلى الله عليه وسلم الجليلة الشريفة عند دخول شهر ربيع الأول في
٣٢٦- كل سنة في جامع بلتك الشريف الكائن بروم ايلي حصارى السالف ذكره وأن
٣٢٧- يشتري العود وماء الورد والحلاوة بصرف خمس مائة قرش لتبخير المجلس
٣٢٨- وإعطاء الحاضرين.
* ومن شروط: أن يعطى من يؤدي خدمة السبيل الكائن عند مدفن أجدادي
٣٣٠- بمدينة اسكدار ميمونة الآثار ستون قرشاً في كل شهر من غلة ووقفي المذكور *
٣٣١- وأن يعطى خمسون قرشاً في كل شهر إلى خانقاه افغان الكائن بالمدينة المذكورة
٣٣٢- على أن يطعم الطعام لمن يأتي إليها ويذهب من غلة الوقف * وأن يعطى كذلك
٣٣٣- خمسون قرشاً في كل شهر إلى زاوية أوزيك الشريف الواقع بالمدينة المذكورة من
٣٣٤- الغلة المرقومة *

- * ومن شروطني: أن يعطى مائتان وخمسون قرشاً من إلى وقفي في كل شهر
- ٣٣٦- إلى معنوقتي فاطمة شمس جهان على قيد الحياة* وأن يعطى أيضاً خمس مائة
- ٣٣٧- قرش في كل شهر من غلة الوقف إلى حفيدي السيد إبراهيم عصمت أفندي من
- ٣٣٨- المدرسين الكرام* وأن تعطى أختى المحترمة عمدة المخدرات وزيدة الموقرات
- ٣٣٩- صاحبة العفة الشريفة أسماء خانم أفندي خمس مائة قرش في كل شهر من غلة
- ٣٤٠- الوقف* وأن يعطى السيد عبد الصمد عصمت أفندي ابن السيد سليم من المدرسين
- ٣٤١- الكرام من كتبة محكمة التفتيش خمسة وسبعين قرشاً في كل شهر من غلة الوقف
- ٣٤٢- بدل وظيفة الكتابة التي عين ونصب كاتباً على الأوقاف محفوفة الأطراف لقد
- ٣٤٣- وتزبير غلاتها وحاصلاتها وضبط وتحرير مصارفاتها وإخراجاتها.
- * ومن الشروط: أن يعين شخص معروف بالاستقامة وموصوف* بالجد والهمة
- ٣٤٥- جابياً على وقفي المذكور بوظيفة خمسين قرشاً في كل شهر لجمع وتحصيل إيجارات
- ٣٤٦- العقار والمسقفات في وقتها وزمانها بسرعة وإيصالها وتبليغها إلى المتولى بدقة.
- * ومن الشروط: أن أكون متولياً بنفسى على أوقافى ما تمادى عمرى العزيز
- ٣٤٨- بلطف الله الكريم الهادي ولبست لباس الحياة والعافية وتعمت بنعمة الصحة الجليلة
- ٣٤٩- وأن يكون بيدي رؤية الأمور الكلية والجزئية والأخذ والهبه والعزل والنصب
- ٣٥٠- والتغيير والتبديل والتكثير والتقليل والتقييد والإطلاق والاستبدال والإلحاق الوضع
- ٣٥١- والإخراج والبسط والإدراج على الدوام وفي كل مرة من المرات وأن أتصرف
- ٣٥٢- بعموم المشية والاختيار كيف ما أشاء وأختار.
- * وإذا تركت دار الفناء وعزمت على دار البقاء عند حلول أجلى على مقتضى
- ٣٥٤- الكلام الإلهي المعجز البيان "كل نفس ذائقة الموت" أن تكون أختى المومى إليها
- ٣٥٥- الشريفة أسماء خانم أفندي متولية على وقفى مادامت في الحياة مراعية لإجراء
- ٣٥٦- شروطني وتعطى هي مائتين وخمسين قرشاً في كل شهر بمقابلة وظيفة التولية.
- * وأن يستحق لوظيفة التولية المرسومة المذكورة بعد وفاة أختى، حفيدي السيد
- ٣٥٨- إبراهيم عصمت أفندي المومى إليه، وبعده أكبر وأرشد وأعقل أولاده الذكور ثم

- ٣٥٩- أولاد أولاده، ثم أولاد أولاد أولاده ، وفي الطبقة التي لا يوجد الذكور فأكبر
٣٦٠- وأرشد وأعقل أولاده الإناث كذلك، بطناً بعد بطن وفرعاً غب أصل.
- * وأن ينصب ويعين إذا انقرض الكل من أولاد الذكور والإناث، برأي * رزين
- ٣٦٢- حاكم الوقت وعرض ناظر الوقف شخص من صلحاء المسلمين متحلّ بجمال
٣٦٣- الديانة ومتحلّ بكمال الاستقامة، ساع لرؤية أمور الوقف، عارٍ عن شائبة الخيانة،
٣٦٤- متولياً على الوقف المذكور، وأن يعطى الوظيفة المذكورة من غلة وقفي.
- * وأن يجري جميع تعيين الخدمات وتوجيه الجهات بتمسك المتولى لا بالبرات العالي
٣٦٦- كما كان في سائر الأوقاف إلى أي شخص كان.
- * وأن يحاسب إيراد الوقف الشريف ومصارفه عن دخول محرم الحرام في كل
٣٦٨- سنة لدى خزينة أوقاف السلطان بمعرفة مأموريها ومعرفة الشرع على وجه الدقة
٣٦٩- وبمحضر المتولى والكاتب والجابي فبعد إخراج الوظائف والمصارف وخرج
٣٧٠- المحاسبة على الوجه المعتاد تودع وتسلم الفضلة إن وجدت إلى خزينة أوقاف
٣٧١- السلطان وتحفظ هناك لتصرف لدى الحاجة والاقتضاء إلى تعميمات أوقافي اللازمة
٣٧٢- وسائر أمورها المهمة.
- * وأن يبذل حضرات نظار أوقاف السلطان الجليلة في كل عصر أظافهم إلى إيفاء
٣٧٤- الشروط المحررة بالدقة وإلى حسن إدارتها وحمايتها وصيانتها في جميع
٣٧٥- الخصوصيات لأن وقفي المذكور ملحق لنظارة أوقاف السلطان.
- وإذا تعذرت التزامات الشروط وتعسرت مراعاة القيود بعارض الفتور لإيراد
٣٧٧- الوقف المذكور، والقصور لمحصوله وغلاته بسبب تحولات الأعصار، وتبدلات
٣٧٨- الدعور، واختلال الحال واعتدال الأحوال فشرطي أن يصرف ما حصل من وقفي
٣٧٩- إلى فقراء اشراف شرائف كافة الأرضين وأقدس المدائن الموجودة على وجه
٣٨٠- الأرض المدينة المنورة.
- * وعلى ما ذكر عينت المصارف والضوابط، وبينت الوظائف والشرائط،
٣٨٢- وأخرجت جميع الأراضي الموقوفة وكافة المسقفات والمنقولات المذكورة عن يدى

- ٣٨٣- وأبعدتها عن دائرة ملكي، وفوضتها وسلمتها إلى المتولى المومى إليه قبل هذا
- ٣٨٤- فارغة عن الشواغل المانعة بالتقويض الشرعي والتسليم اللايق، وقد تصرف
- ٣٨٥- المتولى المومى إليه بعد القبض والتسلم بتصرف تام وصرف جده واهتمامه في
- ٣٨٦- رعاية شروطها وقيودها كسائر المتولين على الأوقاف والمتصرفين الأسلاف.
- * فلما أكمل الواقف إقراره وبيانه وختم كلامه وإيضاحه ووضع ختمه في اختام
- ٣٨٨- كتاب مرامه وصدقه المتولى المشار إليه شفاهاً لازال الواقف مشاراً بالبنان إليه،
- ٣٨٩- وحققه وجاهاً في جميع تقاريره المقبولة، تم أمر الوقف وانتهى القيد والشرط.
- * ثم صرف حضرة الواقف المشار إليه أسبغ الله نعمه عليه، لوقوفه على
- ٣٩١- اختلاف أقوال الأئمة الكبار في أمر وقف المنقول، كلامه القيم الذي كالدرر
- ٣٩٢- المنظمة الوفاق إلى سمت آخر فأراد الرجوع عن الوقف وشرع إلى بسط مقدمات
- ٣٩٣- الخصومة فقال: إن المصاحف والكتب من المنقولات وأن الأبنية المبنية على
- ٣٩٤- أرض الوقف وأن الأشجار المغروسة فيها كلها في حكم المنقولات، وقد سطر
- ٣٩٥- وصرح في الكتب الفقهية المعتمدة بأن وقفية القسم المحول غير جائز وغير صحيح
- ٣٩٦- فاستردّ المصاحف والكتب والكروم والبساتين والحدائق والحمام والمنازل والدكاكين
- ٣٩٧- التي ذكرت إلى ملكي كأول. فبعد تقرير الواقف دعواه وتصويره مدعاه على ما
- ٣٩٨- سبق بيانه بدأ المتولى بالكلام وتصدي للجواب الصحيح الصواب وقال: وإن كان
- ٣٩٩- الحال على المنوال المذكور ولكن العرف في المنقول المتعارف أيضاً على عمومه
- ٤٠٠- حتى قال الإمام الثالث مظهر العناية الرحمانية بلا نهاية محمد بن حسن الشيباني
- ٤٠١- بأن وقف المنقول المتعارف صحيح بتسليمه إلى المتولى، وذهب بعض الأئمة
- ٤٠٢- الكرام والفقهاء ذوي الاحترام إلى صحة وجواز الوقفين المختلفة جهتهما (كوقف
- ٤٠٣- عرصه بنيت على أرض الوقف) نظراً لاتحادهما في الخير مطلقاً. وعند الإمام
- ٤٠٤- العالم الرياني أبي يوسف الشهير بالإمام الثاني يصح الوقف ويلزم بمجرد قول
- ٤٠٥- الواقف ووقف، وقد اختار الفحول العظام قول الإمامين الهاميين المشار إليهما
- ٤٠٦- وأفتى به مشايخ الإسلام، فعلى هذا امتنع ممن رد الوقف المذكور وتسليمه إلى

- ٤٠٧- الوقف. فظهر النزاع بين الواقف والمتولى وأدى نزاعهما إلى ترافعهما لدى
٤٠٨- الحاكم الشرعي وترافعا بمحضر الحاكم الشرعي الذي رشح برشحات قلمه هذا
٤٠٩- الكتاب صحيح النصاب ووشح أيضاً بتوشيح توقيعه المحتوى للصواب. وطلب
٤١٠- كل واحد من الخصمين الفصل والحسم على مبتغاه. فنظر الحاكم المومى إليه في
٤١١- حجج وأدلة الطرفين. بالإمعان الوافي والإتقان الكافي من تأمل لائق وتفكر فائق،
٤١٢- ورأى أن تمهيد قواعد الخير أولى، وتشبيد مباني الوقف أخرى، عالماً بالخلاف
٤١٣- بين الأئمة الأسلاف، ومراعياً بجميع ما لا بد منه في الحكم بالأوقاف فحكم بصحة
٤١٤- ولزوم الوقف المذكور وبجواز شروطه بحكم صحيح شرعي وقضاء صريح
٤١٥- مرعى، فأصبح الوقف المذكور، على هذا الحكم الشرعي وقفاً صحيحاً ولازماً
٤١٦- وحبساً صريحاً ومنتحماً وصار نقضه وتحويله من المحال وتغييره وتبديله لغير
٤١٧- حضرة الواقف المشار إليه عديم الاحتمال.
- أما الآن: فالمتضرع والمستدعى من باب حضرة الحق وجناب الفياض المطلق أن
٤١٩- يكون من يسعى من الكرام ذوي المكارم في أحكام وتشبيد وإبقاء وتأييد هذا الوقف
٤٢٠- رصين البنيان، وراعى في هذا الباب شرائط الإنصاف، مقتضى المرام بحصول
٤٢١- سعادة الدارين، ومسرور البال بوصوله إلى الدرجات العالية في الكونين. وأن
٤٢٢- يستحق (العياذ بالله) من أراد التغيير والتبديل، وتعرض للنقص والتحويل للغضب
٤٢٣- والنكال، من حضرة القهار ذي الجلال، ويستحق للوعيد المذكور في الآية
٤٢٤- الكريمة [فمن بذله بعد ما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدلونه إن الله سميع عليم].
- *شيد الله أساس مبانيه، وطول بجزيل طول عمر بانيه، وجعل الله تعالى وسيلة
٤٢٦- إلى الفوز بالسعادات، وذخراً في يوم الحشر والعرضات، بمحمد وآله وأصحابه
٤٢٧- الهداة، عليه وعليهم شرائف الصلوات والتحيات.
- وقع التحرير والإشهاد في اليوم السابع والعشرين من شعبان المعظم لسنة إحدى
٤٢٩- وسبعين ومائتين وألف، من هجرة من له العز والسعادة والشرف*

شهود الحال

- استانبول بايه لولرندن (صاحب رتبة منصب استانبول) مفتش مجلس المالية
-٤٣٢ صاحب الفضيلة السيد محمد سعد الدين أفندي.
- من الصدور العظام وحالياً قاضي عسكر أناطولي صاحب السماحة مشرب زاده
-٤٣٤ علي رائق أفندي
- قبودان دريا (قائد الأسطول في البحور) كتخدای (معين) صاحب الدولة خليل
-٤٣٦ رفعت باشا على الكمال أفندي
- من أصحاب الرتبة الثانية محمد مقيم أفندي بن سليمان مستقيم أفندي
قفتان حضرة ولي النعم الحاج حسن آغا بن مصطفى
وكيل خرج مصطفى آغا بن محمد محمد بهرام بن يوسف
السيد الحاج إبراهيم أدهم أفندي ابن الحاج محمد صادق
عبد الرحمن آغا بن يوسف
السيد رشيد آغا بن السيد مصطفى وغيرهم
هو
- لما طالعت هذا الكتاب المستطاب، وجدته موافقاً للشرع والصواب، من الضم
-٤٤٥ والإلحاق، بالوقف السابق، على النهج الفائق، محكم بالصحة واللزوم، في
-٤٤٦ الخصوص والعموم، لممر المأذون المرسل، لتسجيل هذا الأمر المبجل، وأنا
-٤٤٧ الفقير إلى ربه القدير، السيد حسن رأفت بن إبراهيم المفتش لأموال الأوقاف غفر له
ختم سيد حسن رأفت
يصدق على أن الختم مطابق والمال للأصول موافق ٢٧ محرم سنة ١٣٢٣
الختم
- إن واقف وباني الأوقاف الجليلة والآثار الجزيلة التي سطرت بين أسطر هذه
-٤٥٢ الوقفية المجلدة المعمول بها والجريدة النضيدة المعتمد عليها، الموشحة والمزينة

- ٤٥٣ - عالية أول صحيفتها برشحة براعة خط همايون الملكي المبارك المقرون بالموهبة
- ٤٥٤ - الذي زين اسمه العالي صحائف البيان، واستجمع ذاته كمالات حكم العرفان، وكان
- ٤٥٥ - سابقاً رونق طراز مسند المشيخة العظمى الرفيعة بالإجلال والشأن، فريد العصر،
- ٤٥٦ - وحيد الدهر، صاحب الدولة والفضيلة حضرة السيد عارف حكمت بك أفندي، قد
- ٤٥٧ - أقر بكلام منظوم متضمناً بالإقرار الصحيح الشرعي، وعبر عن مرامه مبيناً
- ٤٥٨ - بالاعتراف الصريح المرعي في مجلس الشرع الشريف شامخ العماد، ومحفل
- ٤٥٩ - الدين الحنيف راسخ الأوتاد، الذي عقده في منزل استراحته العالي الواقع بساحل
- ٤٦٠ - روم ايلي حصارى ببوعاز ايجى بمحضر الذوات الكرام الذين سطرت أسماؤهم في
- ٤٦١ - خاتمة الكتاب كسلك اللال لتسجيل وتسجيل الوقف الآتي بيانه على الوجه الشرعي
- ٤٦٢ - وإتمام وتكميل أصوله وفروعه بيد مولانا السيد محمد سعيد أفندي بن السيد أحمد
- ٤٦٣ - المميز الأول المعين والمرسل المأذون بالحكم من صوب الشرع الأنور وبمحضر
- ٤٦٤ - صاحب السماحة حضرة السيد محمد سعد الدين أفندي نجل المرحوم المبرور محمد
- ٤٦٥ - حميد أفندي من أفاخم صدور العظام ذوي المكارم ومن مشاهير أعضاء مجلس
- ٤٦٦ - محاسبة المالية الذي نصب وعين متوالياً على الوقف، فقال: إني لما أبقيت تبديل
- ٤٦٧ - وتغيير وتقليل وتكثير شروط وقيود أوقافي الشريفة مرة بعد أولى وكرة غب أخرى
- ٤٦٨ - بيدي ومشيتي والحالة هذه أردت تكثير وتوفير إيراد ومصارف أوقافي الجليلة
- ٤٦٩ - المذكورة فعلى هذا وقفت بمنه وكرمه الأشياء الآتية ذكرها وفقاً صحيحاً شرعياً
- ٤٧٠ - مؤبداً وحبست حبساً صريحاً مرعياً مخلصاً وضممتها وألحقها إلى وقفي السابق
- ٤٧١ - بالشروط التي تلي ذكر الأشياء الموقوفة، فالأشياء الموقوفة هكذا:
- * عشرة أحمال قرش يعني ألفين كيس قرش نقد رايح الوقت الذي أفرزته من أطيّب
- ٤٧٣ - مالي وأنفس منالي وجعلته ممتازاً بكمال الامتياز.

* وعدد واحد ساعة تامة.

* وقطعة واحدة حديقة أثمار ذات أشجار مثمرة وغير مثمرة التي كانت قبل

- ٤٧٦- صدور وقفيتها تحت تملكي وحوزة تصرفي وحقي الصحيح والصریح الواقعة
- ٤٧٧- بقصبة قره مرسل من مضافات مدينة أسكار، والمحدودة على حسب منطوق قطعة
- ٤٧٨- قطعة حجه من طرف بحديقة محمد آغا محمد علي بن الحاج محمد، ومنطرف
- ٤٧٩- بحديقة حسين بن كور حسن بن عبد الله، ومن طرف بحديقة فيض الله بن محمد
- ٤٨٠- ابن عبد الله الأرنأؤوطي، ومن الطرف الرابع بالطريق العام، والمذروعة بخمسة
- ٤٨١- عشر دونم على التخمين.
- * وأربعة قطعات حدائق الزيتون، الأولى قطعة حديقة الزيتون الواقعة بمحل
- ٤٨٣- مر مرجك في ناحية يره بداخل قضاء نفس مدلولو حسب منطوق ثلاث
- ٤٨٤- قطعات حجج، والمحدودة من الأطراف الأربعة بحدائق الزيتون لعرفان أوغلي
- ٤٨٥- وأولاد تيمراكي، وبحديقة الزيتون لعبد الحليم بك وبحديقة أخرى وبحديقة الزيتون
- ٤٨٦- لدلى طودورى العائدة للكنيسة وبعدائق الزيتون لأبناء قره كوز وأختهم وبالطريق
- ٤٨٧- العام. والثانية قطعة حديقة الزيتون الممتازة الواقعة حسب الحجج المذكورة
- ٤٨٨- بمحل بولاتاني في الناحية المرقومة، والمحدودة من الأطراف الأربعة بحديقة
- ٤٨٩- الزيتون للنحاس نيقوله وبحديقة الزيتون ليانقو هاجي ملاقه وبحديقة الزيتون العائد
- ٤٩٠- للكنيسة لجرياقو وعلى ملازاده مصطفى آغا وبحديقة الزيتون لنوي ملاجاوش
- ٤٩١- أوغلي وبالوادي. والثالثة: قطعة حديقة الزيتون الواقعة بقرية ستفنا من قرى
- ٤٩٢- مركز قضاء مدلولو المعروف بحاشه، والمحدودة من طرف بملك حافظ صادق
- ٤٩٣- ومن طريف بأملك استراطي وأخته ماريه ومن الطرفين بالوادي والرابعة: قطعة
- ٤٩٤- حديقة الزيتون الحاوية للغابة والمزرعة المتصلة بالحديقة المذكورة قبلها والمعروفة
- ٤٩٥- قوج سجن، والمحدودة من الأطراف الأربعة بأملك بنايوط جاجر وبشمش أندون
- ٤٩٦- وبمجرى ماء المرعى المسمى ببولاتي والمنتهى بذروة الجبل وبالوادي وحديقة
- ٤٩٧- الزيتون الموقوفة لمشروطة الإمام.
- * وجملة أنقاض وأشجار وآبار قطعة حديقة ومشماتلها السائرة المملوكة التابعة
- ٤٩٩- عرصتها الوقف المرحوم عبد الله آغا من محلات وقف الحميدية، والمذروعة

- ٥٠٠- بالحساب التريبيعي بإثني عشر ذراعاً وعرضاً، الواقعة بداخل حدود قرية
٥٠١- قوز قنجد من مضافات مدينة أسكدار، والمحدودة من طرف بأراضي صاحب
٥٠٢- الدولة والعطوفة أحمد فتحي باشا ومن طرف بحديقة غرب زاده أفندي ومن طرف
٥٠٣- ببعض ملك الآخر وببعض عرصة وقف جدي المرحوم والمغفور له رائف
٥٠٤- إسماعيل باشا الذي أنا متولٍ عليه، ومن الطرف الرابع بالطريق العام وببعض
٥٠٥- عرصة الوقف المشار إليه.
- * وواحد باب منزل الحاوي لثلاثة أبواب غرف وصفة في الفوق، وواحد باب
٥٠٧- غرفة والممشى وبئر ماء ودكاكين وسائر المشتلات المعلومة في التحت مع قطعة
٥٠٨- حديقة غرست فيها لأشجار المثمرة وغير المثمرة الكائنة على العرصة التابعة
٥٠٩- لوقف شريف خداوندكار الأسبق السلطان المرحوم بايزيد خان ولي جعل الجنة
٥١٠- مثواه وطاب ثراه بمقابل ستين أقبه بدل العشر سنوياً الواقعة في داخل حدود قرية
٥١١- طاطاوله التابعة لقصبة قاسم باشا بخارج محروسة غلظه، والمحدودة من طرف
٥١٢- بطريق عام جديد وبعضاً بالمزرعة التي في عهدة صاحب الدولة حضرة أحمد
٥١٣- جلال الدين باشا ومن طرف بمزرعة ترازينه بنت فرانجقو ومن طرف بعرصة
٥١٤- استاشبه بنت لولي والطرف الرابع محل مصنع الأجر [طوغله خانه] من مسققات
٥١٥- أوقافنا الشريفة، والمذروعة بالحساب التريبيعي بعشرين ونصف دونم ومائتين
٥١٦- وثمانين ذراعاً.

[وأما الشروط التي اشترطتها وعينتها فهي]

- * أن يستريح ويستغل المبلغ المذكور وهو عشرة أحمال قرش برهن قوى وكفيل
٥١٩- ملئ ولدى الاقتضاء بأحدهما بالدور الشرعي على الوجه الحلال وأن يضم ويلحق
٥٢٠- ما يحصل من الربح والغلة إلى أوقافي الشريفة السابقة.
- * وأن تؤجر حدائق الزيتون والبساتين والمنزل والكروم المذكورة بإجارة واحدة أو
٥٢٢- بإجارتين مثليتين إلى آخر ويضم ويلحق ما يحصل من هذه الإجازات إلى أوقافي.

- * وأن يضم ويلحق إلى أوقافي السابقة واحد باب منزل المتحمل للإجارة المؤجلة
- ٥٢٤- بخمسين قرشاً شهرياً والمشمول على ثلاثة أبواب غرف فوقانية وتحتانية والممشى
- ٥٢٥- وقطعة حديقة والواقع بقرية اينجيلرلى التابع لناحية يوروش من مضافات مدينة
- ٥٢٦- أسكدار، والمحدود من طرف بمنزل السيد مصطفى ومن الطرفين بمنزل وحديقة
- ٥٢٧- ورثة طوسيه لى ومن الطرف الرابع بالطريق العام، والمشتري من الحارس
- ٥٢٨- سليمان آغا بن حسين وزوجته فاطمة خانم بثلاثة آلاف قروش حسب ما نطقت
- ٥٢٩- الحجج الشرعية المعطاة قبل هذا من محكمة تفتيش الأوقاف من النقود الموقوفة
- ٥٣٠- المسجلة في أوقافي والمشروطة بتبديلها إلى العقار في التواريخ السالفة.
- * وأن تضم وتلحق كذلك أوقافي السابقة إيجارات قطعة عرصة المؤجلة والمحتملة
- ٥٣٢- لإيجار ثلاثين أوجه شهرياً بالإيجار المؤجل، الواقعة بهكبه لى آطه من توابع ناحية
- ٥٣٣- قارتال من مضافات المدينة المذكورة، والمشتراه بمقابل عشرة آلاف قرش من
- ٥٣٤- النقو بنت ليفورى، والمحدودة من طرف بالمنزل ديمتري ومن طرف بعضاً بمنزل
- ٥٣٥- بانده لين وبعضاً بمينائه ومن طرف بالساحل ومن الطرف الرابع بالطريق العام،
- ٥٣٦- والمذروع طولاً بعشرين ذراعاً وعرضاً بعشرة أذرع فبالحساب التريبيعي مائتا
- ٥٣٧- ذراع.
- * ومن الشروط أن توضع الساعة السالفة الذكر في داخل جامع بك الشريف الكائن
- ٥٣٩- بحصار روم ايلي.
- * وأن يؤدى ويسلم من غلات جملة أوقافي ستون آجه في كل سنة بمقابل مقاطعة
- ٥٤١- أرض المنزل والحديقة الواقع بحدود قرية طاطولله سالفه البيان، والمذروع بواحد
- ٥٤٢- وعشرين ونصف دون ومائتين وثمانين ذراعاً إلى وقف السلطان بايزيد خان ولى
- ٥٤٣- المشار إليه* وأن تسلم بدل المقاطعة المعلوم لأجل قطعة حديقة كائنة بقرية قوز
- ٥٤٤- غنجق مسبوقه الذكر. ومذروعة بإثنى عشر ألف ذراع إلى وقف عبد الله آغا
- ٥٤٥- المومى إليه في كل سنة* ومن الشروط: أن يكون مؤقت الحصار المذكور
- ٥٤٦- إبراهيم أفندي ابن محمد موظفاً على الساعة التي وضعتها بداخل جامع [بك]

- ٥٤٧- الشريف الذي مرّ بيانهُ ليصرف سعيه وغيرته لدورانها بالدقة في وقتها وزمانها
- ٥٤٨- ولتنظيفها وتطهيرها من الغبار ويؤدى هذه الخدمات المذكورة مادام حياً وأن يعطى
- ٥٤٩- عشرين قرشاً وظيفته في كل شهر من غلات ووقفي المذكورة* وأن تحال وتقوض
- ٥٥٠- الجهة المذكورة بعد وفاته إلى من كان مؤقتاً في الحصار المذكور.
- *ومن الشروط: أن يقرأ شخصاً من أرباب الزهد والصلاح من أهالي المدينة
- ٥٥٢- المنورة الشفاء الشريف كل يوم في المسجد النبوي الشريف وأن يختتم كل واحد
- ٥٥٣- منهما في غاية كل شهر مرة واحدة* وأن يقرأ دلائل الخيرات بشرط أن يختتم
- ٥٥٤- في الأسبوع فتصير الختمات في كل شهر أربع ختمات* وأن يقرأ شخصان من
- ٥٥٥- أرباب الاستقامة والصلاح من أهالي المدينة المشار إليها دلائل الخيرات في
- ٥٥٦- المسجد النبوي ويختتم كل يوم* والجميع يهدون الأجر والمثوبة الحاصل من
- ٥٥٧- هذه القراءات إلى الروضة المطهرة والحجرة المقدسة المنورة المخصوصة لقرة
- ٥٥٨- عين الكائنات وغرة جبين الموجودات عليه أكمل الصلوات وأتم التحيات، وإلى
- ٥٥٩- أرواح جميع الأنبياء العظام والرسل الفخام، عليهم الصلاة والسلام، وإلى أرواح
- ٥٦٠- جملة الآل والأصحاب الكرام، رضوان الله تعالى عليهم أجمعين، ما كرت
- ٥٦١- الأعوام، وإلى أرواح من انتقل إلى دار الآخرة من أبنائنا وأجدادنا وأقربائنا
- ٥٦٢- وتعلقائنا، وإلى أرواح المؤمنين عامة وأن يدعو لي بسلامة الدارين ما كنت حياً،
- ٥٦٣- وأن يهدوا إلى روعي بعد ارتحالي إلى دار البقاء، وأن يعطى كل واحد منهم أربع
- ٥٦٤- ريالاً فرانسوية عيناً في كل شهر من غلات ووقفي المذكور* وأن توجه وتحال
- ٥٦٥- جهات قراءة الشفاء الشريف ودلائل الخيرات السالفة ذكرها إلى الخليفة الشيخ علاء
- ٥٦٦- الدين الكردي واحدة، وإلى الخليفة الشيخ محمد أمين الموصلي واحدة، وإلى
- ٥٦٧- الخليفة الشيخ محمد أبي لبيدة واحدة، وإلى الخليفة الشيخ محمد الرضى واحدة
- ٥٦٨- الذين ثبتت أهليتهم لهذا وأن يستحق كل واحد منهم وظيفته المذكورة وأن توجه
- ٥٦٩- وتحال هذه الجهات عند وقوع الحل منها إلى أولادهم إن وُجد لهم أولاد يستطيعون
- ٥٧٠- أداء الخدمة بأنفسهم ويتحقق مقدرتهم لدى الامتحان بحضرة قاضي ومفتي البلدة،

- ٥٧١- وإن لم يوجد لهم أولاد أو لم تثبت مقدرتهم فأن تحال وتوجه إلى رجل آخر من
 ٥٧٢- الذين تثبت أهليتهم لدى الامتحان * ومن الشروط أ، يقرأ الخليفة السيد حافظ علي
 ٥٧٣- قطب الدين القدسي من أهالي القدس الشريف في كل سنة على الدوام القرآن الكريم
 ٥٧٤- ويختمه ويقوم بدعاء الاتمام عند قبر المرحومة الشريفة حليتي عائشة المدفونة
 ٥٧٥- بباب الرحمة في القدس الشريف في محل معين إن أمكن الدعاء هناك، وإلا ففي
 ٥٧٦- بيته أو في جامع شريف ويهدي الثواب الحاصل إلى بقعة مباركة معطرة سيدنا
 ٥٧٧- جناب فخر الوري عليه أفضل الصلوات وأكمل التحايا وإلى مشاهد معطرة كافة
 ٥٧٨- حضرات الآل والأصحاب العظام ولا سيما إلى روح حيلتي المرحومة المومى
 ٥٧٩- إليها، وإلى أرواح أبويها ومتعلقاتها والمؤمنين والمؤمنات قاطبة* وأن يدعو
 ٥٨٠- لي بسلامة الدارين، وأن يهدي إلى روعي بعد ارتحالي إلى دار البقاء، وأن يعطى
 ٥٨١- خمسة عشر ريالاً فرنسويماً عيناً من غلات وقفى المذكورة في كل سنة بمقابل هذه
 ٥٨٢- القراءة.
- *ومن الشروط الإرواء والإسقاء: فقد عينت السيد إبراهيم ابن السيد خليل
 ٥٨٤- السقاء، والسيد الشيخ محمد الخطاب السقاء بأن يملنا أربعين زورقاً كل يوم، كل
 ٥٨٥- واحد وعشرين زورقاً ويروياً ويسقياً العطاش، وأن يعطيا عشرين ريالاً، كل واحد
 ٥٨٦- عشر ريالاً فرانسوية عيناً من غلات وقفى الشريف * وأن توجه الجهات
 ٥٨٧- المذكورة بعد وفاتهم إلى آخرين من الذين لهم خبرة لهذا ويستطيعون لأداء الخدمة.
 *ومن الشروط: أن يشتري من غلات وقفى المذكور ما تحتاج إليه المصاحف
 ٥٨٩- الشريفة والكتب الموقوفة التي نقلتها ووضعتها في المكتبة المذكورة لأجل تعمیر
 ٥٩٠- بعض المحافظ والجلود والخيوط والخياطة التي أنخرقت وبليت وتفككت، من
 ٥٩١- الأشياء اللازمة والمصارف المترتبة الصحيحة لهذا الشغل كالورق والجلد وأبرو
 ٥٩٢- وغيرها من الأدوات المحتاجة إليها وأن تكون هذه التسوية والتنظيمات والتسليمات
 ٥٩٣- بيد مدير المكتبة المذكورة* وأن توضع ههذ الكتب للترميم والتعمير والتجديد
 ٥٩٤- والتجديد في موقع مناسب في المكتبة المذكورة بانضمام آراء المدير وحفاظ الكتب

- ٥٩٥- ومعرفتهم، ثم توضع بعد انتهاء الإصلاح في محلها المخصصة* وأن ينصب
- ٥٩٦- ويعين ثلاث مجلدين لوظيفة التجليد، إحداهما دائمي، والآخران بقيد الحياة، وأن
- ٥٩٧- يعطى كل واحد منهم عشر ريالات فرانسوية عيناً* وأن تدفن وظيفة الاثني عشر عند
- ٥٩٨- وقوع الحل الإلهي وتبقى وظيفة واحدة وتوجه هي إلى مجلد ماهر في هذه الصناعة
- ٥٩٩- * وقد عينت ونصبت لهذه الجهات الخاصة بالتجليد ثلاثة أشخاص وهم محمد
- ٦٠٠- صالح أفندي ومصطفى أفندي ويوسف أفندي فيستحق كل واحد منهم لأخذ الوظيفة
- ٦٠١- المعينة.
- *ومن الشروط: أن تلغى وظيفة الجباية التي بينتها وسطرتها في داخل وقفيتي
- ٦٠٣- الجليلية وتوحد مع وظيفة الكتابة لكون الوظيفة المخصصة لها قليلة حسب الوقت
- ٦٠٤- والحال ويعطى ست مجيديات فضية عيناً من حاصلات أوقافي إلى كاتب وقفي
- ٦٠٥- الشريف* وشرطت جهة الجباية للحاج حسن آغا ابن مصطفى من أتباعنا بقيد
- ٦٠٦- حياته، فعليه أن يسرع في جمع وتحصيل الإجازات في وقتها وزمانها ويهتم في
- ٦٠٧- تسليمها إلى المتولى ويعطى ويسلم إلى خمس مجيديات فضية عيناً في كل شهر
- ٦٠٨- بمقابل هذه الوظيفة، وتحال وتوجه الوظيفة المذكورة بعد وفاته إلى آخر من
- ٦٠٩- أربابها ويستحق لها.
- *ومن الشروط: أن يشتري عقار مناسب لوقف المذکور بما فضل من غلة
- ٦١١- وقفی، وأن يضم إلى وظائف من يحتاج إلى الضم* وأن يكون بيد مشيئتي التبديل
- ٦١٢- والتغيير والتقليل والتكثير كما في السابق لدى الحاجة في وقفي المذکور.
- *فعلى ما ذكر عينت الشروط وبينت القيود وسلمت إلى المتولى المشار إليه
- ٦١٤- الساعة والنقود والبساتين وحدائق الزيتون والكروم والمنزل والدكاكين المذكورة
- ٦١٥- كلها، وتسلم هو وقبض وتصرف فيها كسائر المتولين على الأوقاف.
- *فلما تم إقرار الواقف وانتهى كلامه الموجب للخير الدائم، وقد التصديق
- ٦١٧- الشرعي عليه وتم أمر الوقف وانتهى حال التسليم* وبعد هذا سلك حضرة الواقف

- ٦١٨- المشار إليه، أسبغ الله نعمه عليه من سمت الوفاق إلى جانب الخلاف مريداً
- ٦١٩- الرجوع من الوقف المرقوم وشرع إلى الخصومة والنزاع على المتولى المشار إليه
- ٦٢٠- فقال: رجعت عن ما وقفته من النقود والساعة والبساتين وحدائق الزيتون والمنزل
- ٦٢١- والدكان والعريضة التي مر ذكرها واستردها إلى ملكي كالأول لأنه أولاً لا يصح
- ٦٢٢- وقف النقود وما تفرع عليها من الشروط والقيود عند الأئمة الثلاثة النحارير عليهم
- ٦٢٣- رحمة الملك القدير، وثانياً أن وقف العقار على مذهب حضرة مفخر الأئمة الكبار
- ٦٢٤- الإمام الأعظم والهمام الأقدم سراج الملة والدين أستاذ الأئمة المجتهدين أبي حنيفة
- ٦٢٥- نعمان ابن ثابت الكوفي، جوزي بالخير وكوفئ ورأيه السنينة صحيح ولكن غير
- ٦٢٦- لازم. وثالثاً أن وقف المنقول على رواية حضرة الإمام أبي حنيفة أيضاً مصرح
- ٦٢٧- عدم جوازه في محله، وأن وقف ملكية الأبنية والأشجار التي بنيت وغرست على
- ٦٢٨- عريضة موقوفة لجهة أخرى غير صحيح عند بعض الأئمة الكبار * ثم بدأ المتولى
- ٦٢٩- صاحب الكلام بالجواب الصحيح وقال أنا امتنع من الرد والتسليم لأنه ولو كان
- ٦٣٠- الحال على هذا المنوال من البسط والبيان والتفصيل والعيان لكنه روى الإمام محمد
- ٦٣١- ابن عبد الله الأنصاري عليه رحمة الباري عن الإمام زفر عليه رحمة الملك الأكبر
- ٦٣٢- أن وقف النقود وما تفرع عليه من الشروط والقيود صحيح، وصرح بصحة وقف
- ٦٣٣- الساعة في محله على رأي الإمام الثالث الشريف محمد بن حسن الشيباني، وجوز
- ٦٣٤- بعض المشايخ العظام وقف الأبنية والأشجار المملوكة على عريضة موقوفة لجهة
- ٦٣٥- أخرى * فترافعا في حضور المميز المومى إليه وطلب كل واحد منهما الحسم
- ٦٣٦- والفصل على مبتغاه، فالمميز المومى إليه بعد التأمل اللائق والتفكر الفائق في هذا
- ٦٣٧- الباب رأى تمهيد قواعد الخير أولى، وتشبيد مباني الخير أخرى ناظراً إلى كلام
- ٦٣٨- الطرفين ومتحذراً عن كونه مبطل الخير وعالماً بالخلاف الجاري بين أئمة الإسلام
- ٦٣٩- ومراعياً بجميع ما لا بد منه في الحكم بالأوقاف على قول من يراه من الأئمة
- ٦٤٠- المجتهدين رضوان الله عليهم أجمعين، وحكم بصحة الوقف المذكور وبجواز
- ٦٤١- الشروط المحررة بحضرة الواقف المشار إليه * ثم عطف الواقف المشار إليه عنان

- ٦٤٢- كلامه إلى سمت آخر وقال وإن صحة وقفية الأوقاف المذكورة والشروط المرقومة
٦٤٣- بعد حكم الحاكم على الوجه المشروع لكن الصحة لا تستلزم اللزوم عند الإمام أبي
٦٤٤- حنيفة فعلى هذا لا تلزم الأوقاف المذكورة فاستردها جميعها إلى ملكي أيضاً *
٦٤٥- فتصدى المتولى المشار إليه للجواب الصواب وقال وإن كانت الأحوال على هذا
٦٤٦- المنوال عند الإمام أبي حنيفة رحمة الله تعالى، ولكن في رأي نحري المعاني الإمام
٦٤٧- أبي يوسف الشهير بالإمام الثاني أن الوقف صحيح ولازم بمجرد قول الواقف وفتت
٦٤٨- وأن الصحة مستلزمة للزوم، وفي رأي الإمام المنير الهمام الثالث محمد بن حسن
٦٤٩- الشيباني أن اللزوم يكون عارضاً للوقف بتسليمه إلى المتولى وذكر التأييد فيه
٦٥٠- فمطلوب أيضاً الحكم على الأوقاف المذكورة باللزوم على رأيهما السيد، فحكم
٦٥١- المميز المومى إليه حكماً صحيحاً شرعياً وقضاء صريحاً مرعياً بلزوم الأوقاف
٦٥٢- المذكورة على رأي الإمامين الهمامين الشريف بموجهة الواقف المشار إليه وكتب
٦٥٣- وحرر هذا الحكم في محله وجاء بأمناء الشرع وأنهى وقرر على وقوعه وغب
٦٥٤- التنفيذ الشرعي المعتبر صار الوقف المرقوم صحيحاً ولازماً وحسباً صريحاً
٦٥٥- ومتحتماً وكان المجال بعد هذا لنقضه ونقيضه من المحال وتبديله وتغييره لغير
٦٥٦- حضرة الواقف المشار إليه عدم الاحتمال. جرى ذلك وحرره في اليوم السادس من
٦٥٧- شوال سنة أربع وسبعين ومائتين وألف من هجرة من له العز والسعادة والشرف في
٦٥٨- ٦شوال سنة ١٢٧٤.

شهود الحال

- ٦٥٩- المعون بدار شور أي عسكري من أصحاب الرتبة الثانية
٦٦٠- من الصدور العظام أمين الفتوى صاحب السماحة محمد رفيق
٦٦١- السيد الحاج إبراهيم زهدي أفندي
٦٦٢- من الصدور العظام صاحب السماحة حضرة عمر حسام الدين أفندي
٦٦٣- في باب سر عسكري مقيم أفندي
٦٦٤- في باب سر عسكري فيضي أفندي

- ٦٦٥- مفتي القدس الشريف الأسبق الحاج محمد طاهر أفندي
٦٦٦- وغيرهم
٦٦٧- وقد قيد بالإعلام وبإنهاء أسماء متولية الوقف إلأى محاسبة الأوقاف وبإعلام
٦٦٨- علي رضا أفندي المفتش وبتلخيص حضرة صفوتي باشا ناظر أوقاف همايون
٦٦٩- وبالفirman العالي.
٦٧٠- في ١٤ صفر سنة ١٢٧٦
٦٧١- إلى دائرة الفتوى العالية
٦٧٢- في ٢١ محرم سنة ١٣٤٢
٦٧٣- الحمد لله وكفى* والصلاة والسلام على محمد المصطفى* وبعد فإن ما تضمنته
٦٧٤- فحواى هذا الكتاب المستطاب* من أصل الواقف موجب الثواب* وشروطه المنسقة
٦٧٥- على سنن الصواب* تحقق كله لدي، وتبين بين يدي بلا ارتياب* وإني غب
٦٧٦- رعاية ما يجب رعايته في طريق التسجيل* وأثر محافظة ما يلزم محافظته في
٦٧٧- سبيل التسبيل* حكمت بصحته ولزومه، وخصوصه وعمومه* حكماً صحيحاً
٦٧٨- شرعياً، وقضاء صريحاً مرعياً* واقفا على مواقف الخلاف، الواقع بين الأشراف
٦٧٩- الأسلاف* جعل الله سعي حضرة الواقف مشكورا، وسقاه في الدارين نضرة
٦٨٠- وسرورا* وأن العبد العويز، إلى رضوان ربه العزيز، السيد محمد نجيب بن محمد
٦٨١- صالح المفتش لأمر الأوقاف غفر لهما*

الختم

محمد نجيب السيدات

طبق أصله توقادي خواجه

أحمد أفندي زاده

السيد أحمد نور الدين القاضي

بعسكر أنا ظولي بنفسه

الفقير إليه

نماذج من الوثيقة

يعتمد على أن مهره مطابق

وأن ماله لأصوله موافق

في ٢٧ محرم سنة ٣٢٤

ندوة المكتبات الوقفية في المملكة العربية
السعودية

٨٢٢